



مجلة علمية نصف سنوية محكمة
تعنى بالسيرة النبوية وأدبياتها

تنشر البحوث بثلاث لغات:
العربية، والإنكليزية، والفرنسية

تصدر عن العتبة العباسية المقدسة
دار الرسمــول الأعظم ﷺ

السنة الخامسة.. المجلد الخامس.. العدد التاسع
لسنة ٢٠٢٥م ١٤٤٧هـ





نبينا : مجلة علمية نصف سنوية تعنى بالسيرة النبوية وأدبياتها : تنشر البحوث ثلاث لغات: العربية، والإنكليزية، والفرنسية / تصدر عن العتبة العباسية المقدسة دار الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم - كربلاء، العراق : العتبة العباسية المقدسة، دار الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم، 2021-

مجلد : ابحاثيات ؛ 24 سم
نصف سنوية-السنة الخامسة، المجلد الخامس، العدد التاسع (2025)
تتضمن ابحاثات بيولوجرافية،
النص باللغة العربية ؛ ومستخلصات باللغة العربية،
ISSN : 2789-4290

1. محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)، نبي الاسلام، 53 قبل الهجرة- 11 هجري-دوريات، 2. السيرة النبوية-دوريات، 3. كارليل، توماس، 1795-1881، كتاب الانطال، 4. الاسلام والاستشراق والمستشرقون، أ. العتبة العباسية المقدسة، دار الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم (كربلاء، العراق)، ب. العنوان.

LCC: BP75.2 N335 2025 VOL. 5 NO. 9

مركز الفهرسة ونظم المعلومات التابع لمكتبة ودار مخطوطات العتبة العباسية المقدسة
الفهرسة أثناء النشر



ردمد: ٤٢٩٠-٢٧٨٩

ردمد الالكتروني: ٤٣٠٤ - ٢٧٨٩

المكتبة الوطنية / الفهرسة أثناء النشر

رقم الايداع في دار الكتب والوثائق العراقية في بغداد (٥٧٦) لسنة (٢٠٢٢م)

الرمز البريدي للعتبة العباسية المقدسة: ٥٦٠٠١

صندوق البريد (ص.ب): ٢٣٢

كربلاء المقدسة / جمهورية العراق

Tel: +964 760 235 5555

http://daralrasul.com

Email: daralrasul@alameedcenter.iq





الانبياء (١٠٧)

رئيس التحرير
أ.د. عادل نذير بيرى
جامعة كربلاء

مدير التحرير
أ.د. شعلان عبد علي اليساري
جامعة بابل

التدقيق اللغوي
تدقيق النص العربي
أ.م.د. أحمد حسن منصور الغانمي
جامعة كربلاء

الترجمة الى اللغة الانكليزية:
أ.م.د. مجتبى محمدعلي يحيى الحلوي
جامعة الامام الصادق (ع) النجف الاشرف

الترجمة الى اللغة الفرنسية:
جعفر صادق عباس الكنبر
جامعة بغداد

هيئة التحرير

أ.د. أحلام عبدالله الحسن	البحرين
جامعة البحرين/ استشاري إدارة أعمال وإدارة موارد بشرية	
أ.د. جواد النصر الله	العراق
جامعة البصرة/كلية الاداب/قسم التاريخ/التاريخ الاسلامي	
أ.د. حسين داخل البهادلي	العراق
الجامعة العراقية/كلية الاداب/قسم التاريخ/التاريخ الاسلامي	
أ.د. حسين علي الشرهاني	العراق
جامعة ذي قار/كلية التربية للعلوم الانسانية/قسم التاريخ/التاريخ الاسلامي	
أ.د. خالد محرم	لبنان
جامعة بيروت الاسلامية / كلية الشريعة / قسم التربية الاسلامية	
أ.د. داود سلمان الزبيدي	العراق
جامعة بغداد/كلية ابن رشد للعلوم الانسانية/قسم التاريخ/التاريخ الاسلامي	
أ.د. دلال عباس	لبنان
الجامعة اللبنانية / الادب المقارن	
أ.د. سامي حمود الحاج جاسم	العراق
الجامعة المستنصرية/كلية التربية/قسم التاريخ/التاريخ الاسلامي	
أ.د. صاحب أبو جناح	العراق
الجامعة المستنصرية/كلية الاداب/قسم اللغة العربية/اللغة	
أ.د. عبد الجبار ناجي الياسري	العراق
جامعة البصرة/ كلية الاداب/ قسم التاريخ/التاريخ الاسلامي	
أ.د. علي حسن الدلفي	العراق
جامعة واسط/كلية التربية/قسم اللغة العربية/اللغة	
أ.د. فلاح حسن الاسدي	العراق
الجامعة المستنصرية/ كلية الاداب/ قسم التاريخ/التاريخ الاسلامي	
أ.د. ليث قابل الوائلي	العراق
جامعة كربلاء/كلية التربية للعلوم الانسانية/قسم اللغة العربية/اللغة	
أ.د. مهران اسماعيلي	ايران
جامعة الاهليات والديان / كلية العقيدة والاديان / قسم الحضارة الاسلامية	
أ.د. نور الدين ابو لحية	الجزائر
جامعة باتنة/ كلية العلوم الاسلامية/ قسم اصول الدين	
أ.د. هاشم داخل الدراجي	العراق
جامعة ميسان/كلية التربية/قسم علوم القرآن/التاريخ الاسلامي	

الإدارة المالية

عقيل عبدالحسين الياسري

الادارة الفنية

م.د. ياسين خضير عبيس
حسن علي عبد اللطيف المرسومي

الموقع الإلكتروني

أ.م.د. محمد محسن العبادي
م.د. محمد جاسم عبد ابراهيم
عقيل مسلم الخزاعي

النشر و التوزيع

محمد خليل الاعرجي
علي مهدي الصائغ

التصميم

حسين عقيل ابو غريب

الإخراج الطباعي

علي ماميثة



قصيدة نُورُخُ فِيهَا مَجَلَّةُ ((نَبِيْنَا))، وَهِيَ مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ نِصْفُ
سَنَوِيَّةٌ تُعْنَى بِالسَّيْرِ النَّبَوِيَّةِ وَأَدْبِيَّاتِهَا تُصَدِّرُ عَنْ دَارِ الرَّسُولِ
الْأَعْظَمِ النَّابِعَةِ إِلَى الْعَتَبَةِ الْعَبَّاسِيَّةِ الْمُقَدَّسَةِ

علي الصفار الكربلائي

وَهُوَ عَلَى أَفْقِ الذَّرَى زَاهِرٌ
أَيَّاتُ ذِكْرِ حَرْفِهَا هَادِرٌ
وَرَحْمَةٌ وَفَيْضُهَا زَاخِرٌ
وَمُرْسَلُ كِتَابِهَا أَسِرٌ
طَهَ وَفِي مَحَرَابِهِ سَاهِرٌ
وَهُوَ بِأَخْلَاقِ السَّمَاءِ دَائِرٌ
وَجَوْنًا مِنْ نَشْرِهِ عَاطِرٌ
أَوْ جَاهِلٌ أَوْ مُلْحِدٌ كَافِرٌ
مُكَذِّبًا فَهُوَ إِذَنْ خَاسِرٌ
يُحْجِبُهُ لَيْلٌ وَلَا نَاكِرٌ
بِالْمُصْطَفَى وَهُوَ لَنَا جَابِرٌ
بِحَقِّ مَنْ بِهِ الْمَدَى بَاهِرٌ
بِالْحَجَّاجِ الْعَلِيَّاءِ وَذَا وَافِرٌ
فِي ظِلِّ عَبَّاسٍ أَتَى النَّاصِرُ
مُتَّعٌ فِي إِصْدَارِهَا النَّاطِرُ
وَنَظْمُنَا لِسَعْيِهَا شَاكِرٌ
تَكْتَبُ وَالْقَوْلُ بِهَا سَائِرٌ
مُصَدِّرٌ إِشْعَاعٌ وَذَا سَاحِرٌ
فَهُوَ لَهَا طُولُ الْمَدَى نَاشِرٌ
((نَبِيْنَا عَنْوَانُهَا الظَّاهِرُ))

نَبِيْنَا بِنُورِهِ ظَاهِرٌ
وَوُضْعُهُ فِي اللَّوْحِ غَنَّتْ بِهِ
فَهُوَ سِرَاجُ نَبَرٍ دَائِمًا
وَأَسْوَةٌ مِمَّا مِثْلُهُ أَسْوَةٌ
يَدْعُو إِلَى اللَّهِ بِجُوفِ الدَّجِي
وَهُوَ وَبَشِيرٌ وَنَذِيرٌ مَعًا
سَيَرْتَهُ أَرِيحَ جَنَاتِهِ
وَجَاءَ بَعْضُ مُغْرَضٍ شَانِيٍّ
وَقَالَ مَا قَالَ بِحَقِّ الْهُدَى
فَأَحْمَدُ الْمُخْتَارِ نُورٌ وَمَا
وَمَا عَلَيْنَا غَيْرَ أَنْ نَهْتَدِيَ
وَنَنْطِقَ الْحَقَّ كَمَا جَاءَ نَبَا
وَنَنْشُرَ السَّيْرَةَ مَقْرُونَةً
وَالْيَوْمَ فِي ظِلِّ الْوَفَا وَالْإِبَا
((نَبِيْنَا)) مَجَلَّةٌ هَاهُنَا
تَبَحُّثٌ فِي سَيَرَةِ خَيْرِ الْوَرَى
وَفِي لُغَاتٍ ثَلَاثٍ قَدْ بَدَتْ
مَجَلَّةٌ دَارُ الرَّسُولِ لَهَا
وَكَفَّ عَبَّاسٌ رَعَى رَبَّهَا
زِدْ تِسْعَةً مَجَلَّةً أَرْخَتْ:

((١١٣٧+ ١٨٣ + ١١٣)) + (٩) +

دليل الباحث

- تعنى المجلة بنشر البحوث الأصيلة التي تتناول بالدراسة شخص النبي الأعظم ﷺ وسيرته المباركة.
- تخضع البحوث المرسلّة إلى التقويم لبيان صلاحيتها للنشر، ولا تعاد إلى أصحابها سواء قبلت أم رفضت.
- تخضع الأبحاث المستلمة لبرنامج الاستلال العالمي (Turnitin).
- تنسيق مصادر البحث يكون وفق تنسيق شيكاغو Chicago full note ويفضل استخدام برنامج Mendeley لكتابة وتنسيق المصادر.
- يُبلّغ الباحث بالقبول أو الرفض لبحثه من دون ضرورة إبداء أسباب الرفض.
- يلتزم الباحث بمنهج البحث العلمي المتعارف، وأن لا يكون البحث منشوراً سابقاً ويقدم الباحث تعهداً خاصاً بذلك.
- تستقبل المجلة البحوث الكترونياً على الايميل :
daralrasul@alameedcenter.iq
- و ورقياً بنسخة واحدة مع قرص مدمج (cd) بخط simplified Arabic.
- ألا يتجاوز عدد كلمات البحث (١٠٠٠٠) كلمة.

- يقدم الباحث ملخصًا لبحثه مع الكلمات المفتاحية.
- تتضمن الصفحة الأولى من البحث اسم الباحث وعنوانه
- (جهة العمل) ورقم الهاتف والبريد الإلكتروني.
- إرفاق السيرة العلمية للباحث.
- تعبر الأفكار المنشورة في المجلة عن آراء كاتبها.
- حقوق الطبع والنشر والتوزيع للمجلة او من تخوله.
- يراعى في أسبقية النشر تاريخ تقديم البحث مع مراعاة سياسة
- المجلة في تنوع البحوث المنشورة.



للتواصل:

Tel: +964 760 235 5555

Email: daralrasul@alameedcenter.iq

دليل المقومين

يراعي المقوم العلمي ما يأتي :

- ١- تطابق التخصص العلمي للبحث مع تخصص المقوم.
- ٢- أن يكون موضوعاً دقيقاً في قراءة البحث وتقويمه، وإبداء الملاحظ التي ترتقي بالبحث وتدارك ما فات صاحبه.
- ٣- تناغم البحث مع أهداف المجلة في إثارة موضوعات هادفة يحتاج أن يطلع الآخر عليها.
- ٤- توافر البحث على الضوابط العلمية والمنهجية التي تجعل من البحث أصيلاً في ميدانه.
- ٥- دقة عنوان البحث وتعبيره عن مضمونه.
- ٦- وجود ملخص وافٍ يعرض لأهمية البحث ومشكلته وأهم نتائجه.
- ٧- إجراء التقويم بسرية تامة وعدم اطلاع الباحث على التقويم أو التواصل معه.
- ٨- تدوين التعديلات الرئيسة التي يجب على الباحث الأخذ بها.
- ٩- سلامة البحث فكرياً وعدم مساسه بالثوابت العقدية.



مجلة علمية نصف سنوية محكمة تُعنى بالسيرة النبوية وأدبياتها تنشر البحوث
بثلاث لغات هي (العربية، والانكليزية، والفرنسية) معتمدة للنشر العلمي والترقيات
العلمية لدى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وفقا للأمر الوزاري
ذي العدد (ب ت ٤ / ٤٠٨٢)

في ٢٢ / ٦ / ٢٠٢٢، وابتداءً من المجلد ١ - العدد ٢ - ٢٠٢١

كلمة العدد



الحمد لله

الذي أرسل نبيّه بالهدى ودين الحق
ليظهره على الدين كلّه، وكفى به شاهداً ومبشراً ونذيراً،
والصلاة والسلام على محمد المصطفى، الذي أضاءت نبوته العقول،
وارتفعت برسالته القيم، وعلى آله الميامين وصحبه المتجيين.
في كل عدد من مجلة نبينا ﷺ، نجدد الوصل مع السيرة النبوية المباركة، لا
بوصفها سرداً ماضوياً فحسب، بل بوصفها معيناً متجدداً للفهم، وساحةً
للتأمل، وميداناً للمراجعة والتحليل العلمي، في وجه ما يثار من إشكالات أو
يطرح من تصورات مغلوطة أو مؤدجلة.

وفي هذا العدد التاسع، نسلط الضوء على محاور متعددة تعيد مساءلة السيرة
النبوية المباركة في ضوء المعاني الشرعية والسياسية والاجتماعية والفكرية. ففي
بحث الهجرة النبوية نعيد قراءة هذه الحادثة المؤسّسة في ضوء المفهوم الشرعي
والسياسي، لنكشف أبعادها في بناء الدولة وتثبيت الهوية. وفي قراءة نقدية
لصورة الرسول الأعظم ﷺ في الكتابات الغربية حتى زمن الحروب الصليبية،
نتتبع ملامح التصوير الغربي له، بين التحريف والتوظيف، ونرصد خطورة
القراءة المؤدجلة للقرآن الكريم والحديث النبوي الشريف وما تفرزه من

صدّامات سرديّة تؤثّر في

تشكيل الهوية السياسيّة للإسلام ، ويضمّ العدد

أيضاً بحثاً في حق الخصوصيّة في السيرة النبويّة المباركة لنظهر كيف

قدّم النبي الكريم ﷺ أنموذجاً راقياً لصيانة الكرامة الإنسانية ، ونختم العدد

بقراءة نقدية لصورة النبي ﷺ في كتاب الأبطال للمستشرق توماس كارليل ، في

موازنة بين الإنصاف والانبهار ، والمحددات الثقافية في تلقي الآخر .

إننا في هذا العدد وباقي أعداد هذه المجلة ، نواصل سعيينا لربط البحث الأكاديمي

بالرسالة النبويّة المباركة دفاعاً عنها ، وتفنيداً لما دُسّ فيها ، وتثبيتاً لقيمتها في واقع

يضجُّ بالتحريف والتأويل المغرض .

نسأل الله تعالى أن يتقبل هذا العمل ، وأن يجعله في ميزان من خدم سنة نبيه ﷺ

وبذل وسعه في الذبِّ عنها . وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .



المحتويات

- ١٧ الهجرة النبوية المباركة إلى المدينة المنورة
- المفهوم الشرعي والسياسي -
أ.د. عبد الكريم خليفة حسن الشبلي / تونس
-
- ٤١ صورة الرسول الأعظم ﷺ في الكتابات الغربية
حتى زمن الحروب الصليبية
أ.د. ناصر عبد الرزاق عبد الرحمن العنزي / العراق
-
- ٦٧ القراءة المؤدجلة للقرآن الكريم والحديث النبوي صدام السرديات
والنصوص في تشكيل الهوية السياسية للإسلام
أ.م.د. مجتبی محمدعلي محیی الحلو / العراق
-
- ٩٥ حق الخصوصية في السيرة النبوية المباركة
د. مشتاق عبدمناف محمدتقي الحلو / العراق
-
- ١٣٥ محمد رسول الله ﷺ في كتاب الأبطال للمستشرق توماس كارليل
- دراسة نقدية -
م.د. آزر عبد الكاظم إسماعيل السلطاني / العراق



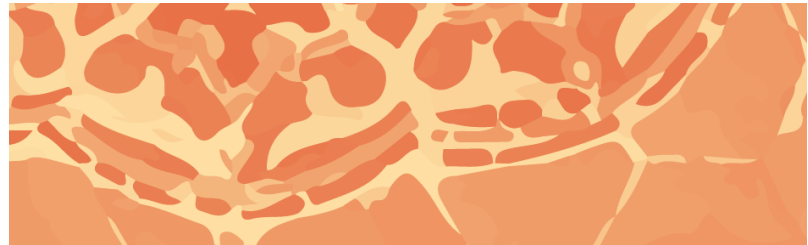
حق الخصوصية في السيرة النبوية المباركة



د. مشتاق عبدمناف محمدتقي الحلو

قسم العلوم الإسلامية / كلية الإلهيات / جامعة حرّان / إيران

mushtaq74@gmail.com





نبيونا

Journal Homepage: <http://nabiyuna.com>
ISSN: 2789-4290 (Print) ISSN 2789-4304 (Online)



تاريخ التسلم: ٢٠٢٥ / ٢ / ٨

تاريخ القبول: ٢٠٢٥ / ٤ / ٢٠

تاريخ النشر: ٢٠٢٥ / ٦ / ١

السنة (٥) - المجلد (٥)

العدد (٩)

جمادي الثاني ١٤٤٧ هـ

كانون الأول ٢٠٢٥ م

DOI: 10.55568/n.v5i9.95-133



حق الخصوصية في السيرة النبوية المباركة

مشتاق عبدمناف محمدتقي الحلوا

١ جامعة حرّان / كلية الإلهيات / قسم العلوم الإسلامية، إيران

mushtaq74@gmail.com

دكتوراه في السياسة الإيرانية والدراسات الدينية / مدرس

الملخص

يُعدّ حق الخصوصية من القيم الجوهرية التي تكفل حرية الإنسان وتصور كرامته، وقد حظي هذا الحق باهتمام كبير في التشريعات القانونية المعاصرة. إلا أن جذوره تمتد إلى أعماق من ذلك، إذ نجد له أسساً واضحة في السيرة النبوية التي قدّمت إطاراً عملياً وأخلاقياً يضمن حق الخصوصية للأفراد، مستندةً إلى مبادئ الشريعة الإسلامية التي تحفظ كرامة الإنسان وتصور حياته الشخصية. يتناول البحث مفهوم حق الخصوصية في الإسلام عبر دراسة السيرة النبوية، ويستعرض كيف أن النبي محمدًا ﷺ قدّم إطاراً عملياً لحماية هذا الحق في مختلف المجالات. يعتمد البحث على منهجية تحليلية تاريخية قائمة على استقراء السيرة النبوية القرآنية والتاريخية المتعلقة بحق الخصوصية، مع تقديم دراسة تفسيرية لهذه النصوص واستنتاج المصادر التاريخية المتصلة بالسيرة النبوية. كما

يسلّط الضوء على التطبيقات العملية للخصوصية في حياة النبي ﷺ، سواء داخل الأسرة، أم في المجتمع، أم في إدارة شؤون الدولة.

وعن طريق هذا المنهج، يسعى البحث إلى تقديم فهم شامل ودقيق لهذا الحق كما تجلّى في السيرة النبوية، ومن تحليل هذه المعطيات، يحاول رسم رؤية متكاملة حول كيفية إفادة المجتمعات المسلمة الحديثة من القيم النبوية لتعزيز حماية الخصوصية في ظل التحديات الراهنة، ولا سيما في ظل التطور التكنولوجي والتوسع في استعمال وسائل المراقبة الرقمية.

الكلمات المفتاحية: السيرة النبوية، حق الخصوصية، الإسلام والقانون، الحقوق الفردية، كرامة الإنسان، حرية الإنسان، الأخلاق الإسلامية.

المقدمة:

يُعد الإنسان كائنًا اجتماعيًا بطبيعته، إذ لا يعيش عادة إلا في إطار المجتمع، إلا أنه في الوقت نفسه يسعى إلى إنشاء نطاق خاص به، لا يسمح بدخوله إلا لمن يرتضيه. وتُمثّل الخصوصية أحد الحقوق الأساسية التي يحرص الأفراد على صونها، إذ إن انتهاكها من قبل الأفراد أو المؤسسات، بما في ذلك الحكومات، يشكّل تهديدًا لحرية الإنسان واستقلالته، وهما عنصران جوهريان في تحقيق الكمال الإنساني وتعزيز التقدم والازدهار. وعليه، فإن ضمان حق الخصوصية يُعدّ انعكاسًا لضمان حرية الإنسان وكرامته. ومع ذلك، فإن أعمال هذا الحق قد يقتضي استثناءات دقيقة، تُضبط وفق معايير شرعية وقانونية محددة، للحيلولة دون استغلاله على نحو قد يُفضي إلى تقويضه.

مفهوم حق الخصوصية وأبعاده:

يُعرّف حق الخصوصية بأنه حق الفرد في حماية حياته الخاصة، سواء على المستوى المعنوي أم المادي، من أي شكل من أشكال التدخل غير المشروع. ويشمل هذا الحق أبعادًا متعددة، من أبرزها: حماية الحياة العائلية والمساكن ومحتوياتها، بما يضمن حرمة البيوت ومنع انتهاكها. صون الحرية البدنية والنفسية والفكرية، بما يشمل الحماية من الإكراه أو التعدي على الحريات الشخصية.

الحدّ من التشهير ونشر الأخبار الكاذبة أو استغلال الاسم والسمعة، وهو ما يعزز حماية الهوية الشخصية.

حظر التجسس والمراقبة غير المشروعة، سواء من قبل الأفراد أم الجهات الرسمية، حفاظًا على خصوصية التنقل والاتصال.

ضمان سرية المراسلات والمكاتبات الشخصية، وهو حق أساسي للحفاظ على الاستقلالية الفردية.

منع نشر المعلومات السرية المهنية دون إذن مسبق، لضمان الأمان الوظيفي والمؤسسي. حماية الفرد من الاستنساخ غير المشروع، مما يعكس احترام الذات الإنسانية وحقوق الفرد في التميّز والتفرد.

تحديات البحث وأهميته:

يواجه البحث عدة إشكاليات منهجية ومعرفية، من أبرزها:

١. التحدي المفاهيمي: يتمثل في صعوبة إسقاط مفهوم حديث مثل «الخصوصية» على سياق تاريخي كالسيرة النبوية؛ نظراً لاختلاف السياقات الزمنية والاجتماعية بين الماضي والحاضر.

٢. ندرة الدراسات السابقة: حيث يُلاحظ قلة الأبحاث التي تناولت هذا الموضوع من منظور إسلامي، مما يجعل البحث في هذا المجال تحدياً يستلزم استقراءً دقيقاً للنصوص والمصادر الإسلامية، مع تحليلها في ضوء المستجدات المعاصرة.

لذا، تبرز الحاجة إلى دراسات موسعة تمهد الطريق نحو تقنين هذا الحق الجوهرى بما يضمن حمايته ويعزز مكانته في النظم القانونية الإسلامية.

إلى جانب ضرورة تقنين قوانين لحماية الخصوصية، وسد الثغرات القانونية في هذا المجال، فإن التوعية بهذا الحق -عبر دراسة السيرة النبوية- تلعب دوراً محورياً في ترسيخ هذه القيم في الحياة الاجتماعية وتحويلها إلى ثقافة عامة. ويطمح هذا البحث إلى الإسهام في هذا الإطار عبر تقديم فهم أعمق لمفهوم الخصوصية في الإسلام، واستكشاف كيفية توظيفه بوصفه مبدأً أخلاقياً وقانونياً لمواجهة التحديات المعاصرة، بما يعزز احترام الكرامة الإنسانية ويدعم الاستقرار الاجتماعي.

يؤدي إهمال حق الخصوصية إلى تقويض الشعور بالطمأنينة، وخلق حالة من القلق والتوتر النفسي، مما ينعكس سلباً على الأفراد والمجتمع بأسره. ومن دراسة السيرة النبوية، يمكن رصد العديد من الشواهد التطبيقية التي تبرز احترام النبي ﷺ لخصوصية الأفراد، سواء في نطاق حياته الأسرية، أم في علاقاته الاجتماعية، أم في إدارته لشؤون الدولة.

أسئلة البحث وفرضيته:

السؤال الأساسي الذي يسعى البحث للإجابة عنه هو: كيف عاجلت السيرة النبوية حق الخصوصية

في الأسرة والمجتمع الإسلامي آنذاك، وكيف يمكن تطبيق هذه المبادئ في العصر الحديث؟

ومن هذا السؤال الرئيسي تنبثق التساؤلات الفرعية الآتية:

١. ما تعريف حق الخصوصية، وما هي حدوده في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي؟
 ٢. كيف أحترم النبي محمد ﷺ خصوصية أهل بيته وأصحابه، وما هي أبرز المواقف التي عززت هذا الحق؟
 ٣. كيف أسهمت السيرة النبوية في وضع إطار أخلاقي وقانوني لحفظ الخصوصية داخل المجتمع الإسلامي المبكر؟
 ٤. كيف يمكن توظيف المبادئ النبوية المتعلقة بالخصوصية لمواجهة التحديات المعاصرة، مثل التطور التكنولوجي والانتهاك الرقمي للخصوصية؟
- تنطلق هذه الدراسة من الفرضية القائلة بأن السيرة النبوية قدّمت فيما قدّمت إطاراً عملياً وأخلاقياً يضمن حق الخصوصية للأفراد، مستندةً إلى مبادئ الشريعة الإسلامية التي تحفظ كرامة الإنسان وتصور حياته الشخصية.

منهجية البحث:

يعتمد البحث على منهجية تحليلية تاريخية قائمة على استقراء السيرة النبوية القرآنية والتاريخية المتعلقة بحق الخصوصية، مع تقديم دراسة تفسيرية لهذه النصوص واستنتاج المصادر التاريخية المتصلة بالسيرة النبوية. وعن طريق هذا المنهج، يسعى البحث إلى تقديم فهم شامل ودقيق لهذا الحق كما تجلّى في حياة النبي ﷺ وتعاملاته.

محاور البحث:

١. تعريف الخصوصية: استعراض التعريفات اللغوية والاصطلاحية في الفقه والقانون.
٢. دراسة تشريعات القرآن الكريم في هذا الخصوص، وتطبيقات السيرة النبوية لها على صعيد العلاقات الأسرية، والاجتماعية، وإدارة شؤون الدولة.
٣. يختتم البحث بعرض ملخص لأهم النتائج التي توصل إليها، بالإضافة إلى تقديم توصيات تسهم في توجيه الدراسات المستقبلية حول هذا الموضوع.

تعريف حق الخصوصية:

يُعد مصطلح «حق الخصوصية» مفهومًا حديثًا نسبيًا، إذ لم يرد ذكره بصيغته الاصطلاحية في المصادر الفقهية والتشريعية القديمة، إلا أن مضمونه وجوهره يمتدان إلى العصور الأولى للبشرية، حيث كان الإنسان يسعى دومًا إلى تأمين مساحة شخصية آمنة بعيدًا عن التدخل الخارجي. ومن هنا، فإن حق الخصوصية ليس مجرد مفهوم قانوني معاصر، بل هو حاجة فطرية تستند إلى طبيعة الإنسان وحاجته للاستقلالية.

المعنى اللغوي للخصوصية:

ترجع أصول كلمة «الخصوصية» في اللغة العربية إلى الجذر «خَصَّ»، ويُقال: «خَصَّ فلانًا بالشيء»^١ أي جعله له دون غيره. وقد وردت هذه الدلالة في القرآن الكريم: ﴿... اللَّهُ يُخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ...﴾ (البقرة: ١٠٥)، حيث يشير الفعل «يختص» إلى فعل التمييز والتفريد بشيء معين دون سواه.

و«الخصوص» نقيض «العموم»، ويُستعمل لوصف ما يقتصر على فردٍ أو مجموعة محددة. ويُقال: «الخاصة» لما يختص به الإنسان لنفسه، ويقال أيضًا: «فلان يَخَصُّ فلانًا»، أي إنه ذو علاقة خاصة ومميزة به^٢.

الخصوصية بوصفه مفهومًا اصطلاحيًا:

يُعتقد أن أول من طرح مصطلح «حق الخصوصية» بصيغته القانونية الحديثة هو القاضي الأمريكي توماس إم. كولي (THOMAS M. COOLEY) (١٨٢٤-١٨٩٨)، وترسّخ استعمال هذا المصطلح لاحقًا بعد المقالة الشهيرة التي كتبها المحاميان الأمريكيان صموئيل دي وارن (SAMUEL D. WARREN) ولويس دي برانديز (LOUIS D. BRANDEIS)، والتي حملت عنوان «RIGHT TO PRIVACY» (حق الخصوصية)، وأسست لفهم قانوني أكثر تطورًا لهذا الحق^٣.

١ لويس معلوف، المنجد في اللغة والادب والعلوم، ج١، ص ١٨٠-١٨١.

٢ ابن منظور، لسان العرب كلمة 'يختص'، ج٧، ص ٢٤.

٣ توير أحمد بن محمد نذير، حق الخصوصية - دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الإنجليزي-، ص ٤٥.

الحاجة للخصوصية لا تقتصر على الفطرة الإنسانية فقط، بل إنها تمتد إلى بعض مظاهر السلوك الحيواني، حيث تسعى الكائنات الحية إلى إيجاد مساحات آمنة تضمن لها الحماية والاستقلالية. وقد ازداد الاهتمام بحق الخصوصية في الفكر القانوني والفلسفي نتيجة تصاعد التركيز على الفردانية واستقلال الإنسان، وهو ما انعكس على الثقافة الحقوقية المعاصرة. ومع تطور التقنيات الحديثة، أصبح اختراق الخصوصية أكثر سهولة، مما زاد من أهمية دراسة هذا الحق من منظور قانوني وأخلاقي؛ لضمان تحقيق التوازن بين حرية الأفراد ومتطلبات المجتمع.^٤

ونظرًا للدور المحوري الذي يؤديه هذا الحق في تعزيز استقلالية الإنسان وسعادته، فقد أصبح من بين الحقوق الأساسية التي تحرص الأنظمة القانونية المعاصرة على ضمانها.^٥ تنقسم الآراء القانونية حول طبيعة حق الخصوصية على اتجاهين رئيسيين:

١. الخصوصية بوصفها امتدادًا لحق الملكية: يرى بعض الفقهاء القانونيين أن حق الخصوصية يشبه حق الملكية؛ نظرًا لكونه يرتبط بامتلاك الفرد لمجاله الشخصي وحماية ممتلكاته المادية والمعنوية.
٢. الخصوصية بوصفها حقًا شخصيًا: في المقابل، يرى اتجاه آخر أن الخصوصية تُعد جزءًا من الحقوق الشخصية؛ نظرًا لارتباطها بجوهر الإنسان وكرامته وحقه في حرية الاختيار والتحكم في بياناته ومعلوماته الشخصية.^٦

بناءً على ما تقدم، تبني هذه الدراسة التعريف الآتي لحق الخصوصية: «الخصوصية هي نطاق خاص من حياة الفرد، بناءً على الطبيعة الإنسانية أو العرف أو نتيجة لإعلان مسبق، يتوقع أن يكون فيه بعيدًا عن تدخل الآخرين أو اطلاعهم أو مشاهدتهم له أو للمعلومات المتعلقة به بأي شكل من الأشكال»^٧

٤ باقر انصاري، حقوق حريم خصوصي، ص ١-٢.

٥ عبدالرحمن جمال الدين حمزة، الخصوصية وحرية الإعلام - دراسة مقارنة بين القانون الوضعي والشرعية الإسلامية-، ص ١٠٥.

٦ حمزة، الخصوصية وحرية الإعلام - دراسة مقارنة بين القانون الوضعي والشرعية الإسلامية-، ص ٨٤.

٧ انصاري، حقوق حريم خصوصي، ص ٣٨-٣٩.

تعريف حق الخصوصية في الشريعة الإسلامية:

لم يرد مصطلح «حق الخصوصية» بصيغته الحديثة في المصادر الفقهية القديمة، إذ إنه مفهوم نشأ حديثاً مع تطور المجتمعات وتعمّد العلاقات الإنسانية. ومع ذلك، فإن جوهر هذا الحق متجذر بعمق في القيم الإسلامية والأحكام الشرعية التي تهدف إلى صيانة الكرامة الإنسانية وحماية الحريات الفردية.

اهتمت بعض الكتابات الفقهية المعاصرة بتحديد مفهوم حق الخصوصية عبر التركيز على مبدأ حرمة الحياة الخاصة للإنسان المسلم، بجميع صورها وأشكالها. ويستند هذا التعريف إلى قاعدة درء المفسد وجلب المصالح، التي تشكل أساس التشريع الإسلامي في ضمان حقوق الأفراد.^٨ في المقابل، هناك اتجاه فقهي آخر يرى أن حماية الخصوصية تستند إلى المقاصد الكلية للشريعة الإسلامية، والمتمثلة في حفظ الدين، والنفس، والعقل، والمال، والعرض. ويؤكد هذا الاتجاه أن حق الخصوصية يُعدّ جزءاً من هذه المنظومة المقاصدية؛ نظراً لدوره في تحقيق الأمن والاستقرار النفسي والاجتماعي.^٩

بناءً على كل الاتجاهات، يُعدّ حق الخصوصية امتداداً لمنظومة الكرامة الإنسانية التي منحها الله سبحانه وتعالى للبشر، كما ورد في الذكر الحكيم: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ (الإسراء: ٧٠)، حيث تُشير هذه الآية إلى التكریم الإلهي للإنسان، والذي يشمل صون حقوقه الأساسية، بما فيها خصوصيته. وتبعاً لذلك، فإن حماية الخصوصية ليست مجرد مطلب اجتماعي حديث، وإنما هي قيمة أساسية في الإسلام تُعدّ ركناً جوهرياً في تحقيق سعادة الإنسان وضمان حياته المستقرة.

بناءً على تعريف «حق الخصوصية» في المصادر القانونية، وانطلاقاً من الأسس والمبادئ التي تقوم عليها الشريعة الإسلامية، يمكن تعريف «حق الخصوصية في الشريعة الإسلامية» بأنه: حق الإنسان في صيانة شؤونه الخاصة وحمايتها من اطلاع الآخرين أو تدخلهم دون إذنه أو رضاه،

٨ الدغمي، محمد ركان، حماية الحياة الخاصة في الشريعة الإسلامية (دار السلام للنشر والتوزيع)، ص ٥.

٩ حسني الجندي، ضمانات حرمة الحياة الخاصة في الإسلام (دار النهضة العربية)، ص ١٢.

١٠ الزعبي، علي، حق الخصوصية في القانون الجنائي - دراسة مقارنة -، ط ١ (المؤسسة الحديثة للكتاب)، ص ١٣٧.

بوصفه جزءاً لا يتجزأ من كرامته الإنسانية التي تحرص الشريعة الإسلامية على حفظها واحترامها. تتمتع بعض الأمور الشخصية بحماية شرعية خاصة، إذ يُعد الاطلاع عليها أو إبلاغ الآخرين بها دون مبرر مشروع من قبيل إشاعة الفاحشة والمنكر، وهو ما حذرت منه النصوص الشرعية. وفي المقابل، فإن القضايا التي يخفيها الأفراد لأسباب شخصية أو يسعون إلى إنكارها وتكذيبها، طالما أنها لا تتعارض مع حقوق الآخرين أو تهدد المصلحة العامة، فهي تحظى بحماية خاصة تُطبق فقط على الشخص المعني بها.^{١١}

مصاديق حق الخصوصية في السيرة النبوية:

يمكن استخلاص العديد من التطبيقات العملية لمبدأ حق الخصوصية من السيرة النبوية. ويمكن تصنيفها على وفق معايير متعددة، إلا أن التقسيم الأكثر ملاءمة لهذا البحث يقوم على مجالين رئيسيين، هما:

١. حق الخصوصية في نطاق الأسرة: يشمل دراسة كيفية تنظيم العلاقات بين أفراد الأسرة، ودور التشريعات النبوية في حماية خصوصية الأفراد داخل الأسرة، بما في ذلك الضوابط المتعلقة بالسلوكيات الخاصة، والمراسلات، والمساحات الشخصية.

٢. حق الخصوصية في نطاق المجتمع: يتناول دراسة العلاقات بين الأفراد داخل المجتمع الإسلامي، وكيفية تنظيم الشريعة الإسلامية لاحترام الخصوصية في الحياة العامة، ومنع التعدي على المعلومات الشخصية، والتجسس، ونشر الأسرار دون إذن. كما يشمل موقف الدولة الإسلامية في عهد النبي ﷺ تجاه خصوصية الأفراد، والتشريعات النبوية التي أسهمت في تنظيم العلاقة بين الحاكم والمحكوم فيما يتعلق بالخصوصية، بما يشمل سياسات التفتيش والمراقبة، وحماية الحقوق الفردية في إطار المصلحة العامة.

هذا التقسيم ليس حديًا، إذ توجد حالات متداخلة تنطبق على أكثر من مجال، مثل القضايا التي تشمل الأسرة والمجتمع في آن واحد. لكنه يُعتمد بوصفه إطارًا تنظيميًا؛ نظرًا لشموليته

١١ على جعفرى. عظيم عابدينى، مبانى روايى حمايت از حريم خصوصى، ص ٤٧.

ووضوحه في تحليل تطبيقات الخصوصية في السيرة النبوية. وفيما يأتي أبرز هذه المصاديق:

حق الخصوصية داخل الأسرة:

تُعدّ الأسرة الوحدة الأساسية في المجتمع الإسلامي، وقد أولى القرآن الكريم والسيرة النبوية اهتمامًا بالغًا بحماية خصوصية الأفراد داخلها. وفي هذا السياق، جاءت التشريعات الإسلامية لضمان عدم التعدي على خصوصية الأفراد داخل المنزل، وتعزيز مبدأ الاحترام المتبادل بين أفراد الأسرة.

وقد أسس النبي ﷺ نموذجًا أخلاقيًا وسلوكيًا متكاملًا يُحتذى به في صيانة خصوصية الحياة الزوجية والعائلية، حيث كان تعامله مع زوجاته وأفراد أسرته قائمًا على الرفق والاحترام، مع مراعاة حقوقهم الشخصية، وحفظ أسرارهم، والحرص على عدم انتهاك خصوصياتهم، سواء فيما يتعلق بحياتهم الشخصية، أم بالشؤون الأسرية. وفيما يأتي بعض الجوانب التطبيقية لهذا الحق في السيرة النبوية:

إشعار أهل البيت قبل الدخول:

يؤكد الإسلام ضرورة إعلام أهل البيت قبل الدخول إلى المنزل، منعًا لأي حرج قد يقع نتيجة الدخول المفاجئ، وهو ما يعكس احترام الخصوصية العائلية. لهذا يؤكد القرآن الكريم ضرورة احترام مداخل البيوت بوصفها رمزًا للخصوصية، ويُشير إلى أن الدخول إليها يجب أن يكون من أبوابها الأمامية، وليس عبر أي طرق غير لائقة، حيث يقول: ﴿... وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا...﴾ (البقرة: ١٨٩).

كان العرب قبل الإسلام إذا أحرموا للحج أو العمرة، يتجنبون دخول بيوتهم من الأبواب الأمامية، وبدلاً من ذلك، كانوا يدخلون من الخلف عبر فتحات في الجدران، معتقدين أن ذلك يُعبر عن الورع والتقوى. فجاءت الآية الكريمة لتُنهي هذا التصرف، وتوجههم إلى أن البر الحقيقي هو في التقوى، وأمرهم بأن يدخلوا من الباب الأمامي لحفظ حرمة البيت وساكنيه.^{١٢}

كما وردت في ذلك توجيهات نبوية صريحة، حيث روى أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال له: «يَا بُنَيَّ إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ فَسَلِّمْ، يَكُنْ بَرَكََةً عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ».^{١٣}

ورغم أن إلقاء السلام مستحب شرعاً، إلا أن الروايات تؤكد وجود فائدة إضافية تتعلق بحفظ الخصوصية. فقد روي عن الإمام أبي عبد الله عليه السلام قوله: «يُسَلِّمُ الرَّجُلُ إِذَا دَخَلَ عَلَى أَهْلِهِ، وَإِذَا دَخَلَ يَضْرِبُ بِنَعْلَيْهِ وَيَتَنَحَّنُ، يَصْنَعُ ذَلِكَ حَتَّى يُؤْذَنَ لَهُ أَنَّهُ قَدْ جَاءَ، حَتَّى لَا يَرَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ».^{١٤}

الاستئذان قبل الاطلاع على محل النوم:

تناول القرآن الكريم مسألة دخول محل الخلوة والنوم، ووضع لها أحكاماً واضحة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِّن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِّنَ الظَّهْرِ وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ﴾ (النور: ٥٨).

تشير هذه الآية الكريمة إلى وجوب الاستئذان داخل الأسرة في أوقات محددة، وهي الأوقات التي يكون فيها الفرد في حالة من الخصوصية. ويتوجب على الأطفال، وغير البالغين، والماليك الاستئذان قبل الدخول إلى محل نوم الوالدين أو الأفراد البالغين خلال هذه الفترات. ورغم أن الآية الكريمة خصت الأطفال والماليك بالحكم، إلا أنه بقياس الأولوية يستدعي أن يكون الوجوب أشد على البالغين. كما أن الآية الكريمة لم تقصر وجوب الاستئذان على غرف النوم، بل أشارت إلى محل النوم بشكل عام، مما يشمل أي مكان يُستعمل للنوم داخل المنزل.

في هذا السياق، يروي عن النبي الأكرم ﷺ قوله: «إِنَّمَا الاستئذان من النَّظَر»^{١٥}، أي الغاية من الاستئذان ليست مجرد منع الدخول دون إذن، بل منع النظر أيضاً بأي وسيلة كانت، مما يعكس عمق مفهوم احترام الخصوصية في الإسلام.

١٣ الترمذي، سنن الترمذي ١٠ بابُ مَا جَاءَ فِي التَّسْلِيمِ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ، تحقيق: أحمد محمد شاكر (دار الحديث)، ص ٤٨١.

١٤ الطبرسي، علي بن حسن، مشكاة الأنوار في غرر الأخبار، ط ٢ (المكتبة الحيدرية)، ص ٩٥.

١٥ قمي مشهدى، محمد، تفسير كنز الدقائق وبحر الغرائب، وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، ج ٩، مؤسسة الطبع والنشر، ٢٠٠٩، ص ٢٧٣.

من ناحية أخرى فالاستئذان ليس خاصاً بمحل نوم الأزواج، بل يشمل جميع الغرف داخل المنزل، حتى إن كان الشخص داخل بيته ومسؤولاً عن رعاية أهل بيته. جاء في رواية أن «رجلاً قال: يا رسول الله، أستاذن على أُمِّي؟ قال: نعم. قال: إني معها في البيت. قال: استأذن عليها. قال: إني خادمها، أفأستأذن عليها كلما دخلت؟ قال: أفتحب أن تراها عريانة؟ قال: لا. قال: فاستأذن عليها»^{١٦}. وفي رواية مشابهة يأمر النبي ﷺ السائل بالاستئذان حين الدخول على أخته. هنا تتضح حساسية النبي ﷺ على احترام خصوصية أفراد الأسرة من قبيل الأم والأخت أيضًا.

وإذا كان وجوب الاستئذان قائماً في حق الأم، فمن باب أولى أن يكون مطلوباً عند دخول غرف الأخوات، والخالات، والعَمَّات. وينطبق ذلك أيضًا على الفتاة داخل منزلها، إذ ينبغي لها الاستئذان عند دخول غرفة والدها أو أخيها، تأكيداً على مبدأ الاحترام المتبادل داخل الأسرة.

تعكس هذه التعاليم القرآنية والتوجيهات النبوية أسساً واضحة لاحترام خصوصية الأفراد حتى داخل الأسرة الواحدة. فالتربية على الاستئذان وضبط حدود الخصوصية تسهم في تعزيز بيئة منزلية قائمة على الاحترام المتبادل، والثقة، والسكينة، مما يسهم في بناء علاقات أسرية سليمة تحترم القيم الأخلاقية والاجتماعية.

الخصوصية في العلاقات الزوجية:

يُولي الإسلام اهتماماً بالغاً بخصوصية العلاقة الزوجية، إذ يجب أن تكون هذه العلاقة قائمة على السرية والاحترام المتبادل. ويُعدّ إفشاء أسرار الحياة الزوجية خرقاً صارخاً للخصوصية، مما قد يؤدي إلى التوتر الأسري، وانعدام الثقة بين الزوجين، وانهيار العلاقة الزوجية.

ورد عن النبي ﷺ قوله: «إِنَّ مِنْ أَشْرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ، وَتُفْضِي إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا»^{١٧}. وفي الحديث يؤكد النبي أن أسرار العلاقة الزوجية من أعظم الأمانات.

١٦ السيوطي، عبد الرحمن، الدر المنثور في التفسير المأثور، ج ٥ (مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي)، ص ٥٧.

١٧ مسلم، صحيح مسلم ٢١ باب تَحْرِيمِ إِفْشَاءِ سِرِّ الْمَرْأَةِ، ج ٢، ص ١٠٦٠.

كذلك مقتضى المعاشرة بالمعروف التي أمر بها القرآن (النساء: ١٩) وحث عليها النبي حتى في خطبة حجة الوداع، يعكس مدى اهتمام الإسلام بصيانة الحياة الزوجية وحمايتها من أي اختراق.

احترام الخصوصية في الحوادث المحرجة:

يُظهر السلوك النبوي في العديد من المواقف حرصه الشديد على احترام خصوصية أفراد أسرته، ولا سيما فيما يتعلق بالقضايا الحساسة أو المحرجة. ومن أبرز الأمثلة على ذلك حادثة الإفك، حيث اتهمت إحدى أمهات المؤمنين باتهامات باطلة، إلا أن النبي ﷺ تعامل مع الأمر بحكمة وصبر بالغين، دون أن يستبق الحكم أو ينشر تفاصيل القضية. بل انتظر الوحي ليحسم المسألة، حيث جاء الوحي بتبرئتها: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا نَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (النور: ١١). فتروى النبي ﷺ وانتظاره انكشاف الحقيقة بنزول الوحي يعكس مدى احترام النبي ﷺ لخصوصية المرأة، والزوجة، والأسرة، وحرصه على عدم نشر الشائعات أو التسرع في الحكم. إن هذا النموذج النبوي يؤسس لقاعدة أخلاقية واجتماعية ترفض التشهير أو النيل من كرامة الأفراد عبر نشر الاتهامات دون دليل، وهو ما يُعدّ مبدأً أساسياً في حماية الخصوصية وتعزيز العدالة الاجتماعية.

تخصيص أماكن عيش مستقلة للزوجات:

حرص النبي ﷺ على توفير أماكن سكن مستقلة لكل زوجة، لهذا كان لكل واحدة منهن حجرتها الخاصة، تعيش فيها، منفصلة عن حجرات ضرائرها. رغم بساطتها وتواضعها، إلا أنها كانت توفر لكل زوجة خصوصيتها واستقلاليتها، مما أتاح لهن إدارة شؤونهن الشخصية بعيداً عن التداخل مع الأخريات.

من الموجز الذي مضى يتضح لنا أنّ النبي محمدًا ﷺ احترام خصوصية أهل بيته، فحفظ أسرار الحياة الزوجية، وأكد الاستئذان واحترام المساحات الشخصية داخل الأسرة. كان منهجه نموذجاً

تربوياً يعزز قيم الاستقرار العائلي. كما علّم الأمة أهمية حفظ الأسرار العائلية، محذراً من كشف الأمور الخاصة؛ لما في ذلك من انتهاك للخصوصية وإضعاف للروابط الأسرية.

حق الخصوصية في المجتمع:

لا يقتصر مفهوم حق الخصوصية في المجتمع على العلاقة بين الأفراد داخل المجتمع فحسب، بل يمتد ليشمل علاقة المؤسسات والسلطات الحاكمة بالفرد أيضاً. فبسبب القوة والسلطة التي تمتلكها الحكومات، يكون انتهاك خصوصية المواطنين من قبلها أكثر خطورة وتأثيراً، مما يستدعي وضع ضوابط تحمي الأفراد من التجسس والتعدي غير المشروع على حياتهم الشخصية.

ترتكز الشريعة الإسلامية في تعاملها مع الأفراد على مبدأ «أصل البراءة»، وهو قاعدة قانونية وأخلاقية تمنح الإنسان حصانة ضد الظلم والتعدي والتدخل غير المبرر في حياته الشخصية. وينطبق هذا المبدأ على البراءة من المسؤوليات الشرعية والقانونية ما لم يثبت الدليل، وهو ما يعزز حماية حقوق المواطنين في القضاء، والمعاملات، والحقوق العامة.

وتأكيداً على ذلك، نهى القرآن الكريم عن إصدار الأحكام دون علم أو التسرع في اتهام الآخرين، حيث قال: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولٌ﴾ (الإسراء: ٣٦). توضح هذه الآية أن نشر الاتهامات دون دليل، والتدخل غير المشروع في شؤون الآخرين تعد انتهاكات صريحة لحقوق الأفراد وخصوصياتهم.^{١٨}

مبدأ «عدم ولاية إنسان على آخر» أيضاً يصبون الإنسان من تدخلات الآخرين في شؤونهم؛ لأن التدخل في شؤونهم الخاصة يمثل شكلاً من أشكال فرض الولاية التي نهى عنها الإسلام.^{١٩}

حماية الخصوصية تعزز الاحترام المتبادل والثقة بين أفراد المجتمع، وتدفع نحو التعاون والالتزام بالقيم الأخلاقية. ومن الأمثلة البارزة على ذلك من سيرة النبي، الرواية التي تقول: «كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَعْـبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ»^{٢٠}

١٨ جبرانی، عطیه، جایگاه حریم خصوصی در حقوق کیفری ایران و فرانسه، پایان نامه کارشناسی ارشد رشته حقوق، گرایش حقوق جزا و جرم شناسی (دانشگاه مفید، ۱۳۸۷)، p. ۲، ب ۱.

١٩ أبو القاسم، نقیبی، حریم خصوصی در مناسبات و روابط اعضای خانواده، دو فصلنامه فقه و حقوق خانواده (ندای صادق)، شماره ۵۲، p. ۱۷-۱۸.

٢٠ البخاري، صحيح البخاري، ج ٣، ص ٣٢٢.

يعكس هذا الحديث حرص النبي ﷺ على عدم التدخل في الأمور الشخصية للأفراد، وعدم فرض الآراء على الآخرين، واحترام اختلافاتهم في العبادات والسلوكيات، ما دام ذلك في إطار المباح شرعاً.

وفيما يأتي بعض الجوانب التطبيقية لهذا الحق في السيرة النبوية:

لزوم احترام مكانة الأشخاص:

يُوجّه القرآن الكريم المسلمين إلى ضرورة احترام المقامات والتأدب في الحديث، عند مخاطبة النبي محمد ﷺ، حيث يأمرهم بعدم رفع الصوت في حضرته، وعدم التحدث إليه كما يتحدث بعضهم إلى بعض؛ لما في ذلك من مقتضيات الأدب والتوقير، حيث قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ، إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ (الحجرات: ٣).

تشير هذه الآية إلى أن رفع الصوت فوق صوت النبي ﷺ أو الجهر بالكلام أمامه دون احترام قد يؤدي إلى إحباط الأعمال دون أن يشعر الإنسان بذلك. فالتعامل مع النبي ﷺ يجب أن يكون مبنياً على الأدب والوقار والتواضع، وهذا مما يميز أهل التقوى عن غيرهم. حتّى أن النبي الكريم ﷺ، من باب الشفقة والرحمة، كان يحرص على أن يكون صوته أعلى من صوت من مخاطبه؛ وذلك حتى يُزيل عنهم الوعيد الإلهي بإحباط الأعمال.^{٢١}

وفي آية أخرى، يُنتقد الذين ينادون النبي من وراء الحجرات دون انتظار خروجه إليهم، إذ يعدّ القرآن ذلك قلة تعقل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ، وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (الحجرات: ٥).

على الرغم من أن هذه الآيات تتحدث عن وجوب احترام مقام النبوة، إلا أنه يمكن الاستفادة

من هذا المبدأ في ضرورة احترام الآخرين، ولا سيما من لهم مكانة خاصة وحقوق علينا، مثل الوالدين، والمعلم، والعلماء، وكبار السن، إلخ.

الحفاظ على سمعة الأفراد:

تُبَيِّن الآية الكريمة: ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ (البقرة: ٢٧١) أن إخفاء الصدقة عند إعطائها للفقير مباشرة هو الأفضل، لما في ذلك من حفظ لمشاعره وصيانة لخصوصيته، حيث لا يشعر بالخرج أو الخجل أمام الآخرين.

تُعد حماية سمعة الأفراد من القيم التي حرص النبي محمد ﷺ على ترسيخها في المجتمع الإسلامي. فقد كان يُدرك أن سوء الظن وانتشار الشائعات قد يلحق الأذى النفسي والاجتماعي بالأفراد، مما يستوجب اتخاذ إجراءات استباقية لمنع حدوث أي التباس قد يُفضي إلى تشويه السمعة أو الاتهام بالباطل.

ومن الشواهد البارزة على ذلك، ما رواه الإمام زين العابدين عن أم المؤمنين صفية بنت حيي، حيث رَوَتْ: «أَتَتْهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزُورُهُ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْغَوَابِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً مِنَ الْعِشَاءِ، ثُمَّ قَامَتْ تَقْلِبُ، فَقَامَ مَعَهَا النَّبِيُّ ﷺ يَقْلِبُهَا، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ الَّذِي عِنْدَ مَسْكَنِ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، مَرَّ بِهِمَا رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَسَلَّمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ نَفَذَا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَى رَسَلِكُمَا، إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيٍّ، قَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَبُرَ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَبْلَغَ الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا» ٢٢.

يُبرز هذا الموقف حرص النبي ﷺ على حماية سمعة زوجته، وتجنب أي التباس قد يؤدي إلى سوء الظن، حيث بادر إلى توضيح حقيقة الموقف دون انتظار أي تأويل خاطئ. وهذا السلوك لا

يقتصر على زوجات النبي ﷺ فحسب، بل يُمثل قاعدة عامة تُطبَّق على جميع الأفراد الذين قد يجدون أنفسهم في مواقف قد يُساء فهمها.

النصح بالسر:

تجلى في سلوك النبي ﷺ حرصه على النصح بالسر، وهو من المبادئ التي أسهمت في تعزيز كرامة الصحابة وعدم إخراجهم. إذ كان النبي ﷺ عند رغبته في توجيه أحد الصحابة أو نقد سلوكٍ معين يعتمد على طريقة تحفظ كرامته. على سبيل المثال، حين لاحظ النبي ﷺ أن أحد الصحابة ربما يحتاج إلى توجيه في أمرٍ معين، أو إذا كره من إنسان شيئاً، كان يُعبر عن ذلك بطريقة مبطنة قائلاً: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَفْعَلُونَ كَذَا وَكَذَا»^{٢٣}، دون أن يُحدّد اسم الشخص المعني.

ومن الأمثلة الأخرى ما ورد عن تعامل النبي ﷺ مع النساء اللواتي كنّ يسألنه عن بعض الأحكام الخاصة بهن. فقد كان يجيبهن بأسلوب لطيف لا يخدش حياءهن ولا يُجرهن، ويستعمل الإيحاء والإشارة دون التصريح أحياناً، وأحياناً كانت بعض زوجاته تتدخل لتوضيح التفاصيل^{٢٤}. يُستمدّ من هذا النهج الكثير من الدروس في أساليب التواصل والتوجيه في إطار من الاحترام المتبادل.

الستر وحفظ الخصوصية:

يُعدّ الستر أحد المبادئ الجوهرية التي تحمي خصوصية الإنسان وجسده من الابتذال، ولذلك جاء الأمر القرآني صريحاً للمؤمنين والمؤمنات بغض البصر وحفظ الفروج: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ...﴾ (*) ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ...﴾ (النور: ٣٠-٣١).

ولا يقتصر مفهوم الستر على الجسد فحسب، بل يشمل أيضاً حماية الخصوصية البصرية، إذ يُعدّ استراق البصر شكلاً من أشكال التعدي على الخصوصية، تماماً كما هو الحال في استراق السمع.

٢٣ المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، ج ٧٢، ب ٦٦ (دار إحياء التراث العربي)، ص ٢٢٤.

٢٤ ابن حجاج، مسلم، صحيح مسلم، تصحيح: محمد فؤاد، كتاب الحيض، حديث ٦١. عبد الباقي، ط، ج ١ (دار الحديث)، ص ٢٦١.

حرص النبي ﷺ على تعليم الصحابة، رجالاً ونساءً، الفرق بين النظرة العفوية، والنظرة المتعمدة التي تُعدّ انتهاكاً للخصوصية. ومن الشواهد على ذلك ما يُروى عنه ﷺ أنه قال: «يَا عَلِيَّ، أَوَّلُ نَظْرَةٍ لَكَ، وَالثَّانِيَةُ عَلَيْكَ، لَا لَكَ»^{٢٥}.

وفي حديث آخر يُحذّر النبي ﷺ بشدة من التعدي على الناس بالنظر، حيث قال: «مَنْ اطَّلَعَ فِي بَيْتِ جَارِهِ فَنَظَرَ إِلَى عَوْرَةِ رَجُلٍ أَوْ شَعْرِ امْرَأَةٍ أَوْ شَيْءٍ مِنْ جَسَدِهَا، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ النَّارَ مَعَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَانُوا يَتَّبِعُونَ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ فِي الدُّنْيَا. وَلَا يُخْرَجُ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يَفْضَحَهُ اللَّهُ، وَيُبْذِلَ لِلنَّاسِ عَوْرَتَهُ فِي الْآخِرَةِ، وَمَنْ مَلَأَ عَيْنَيْهِ مِنْ امْرَأَةٍ حَرَامًا، حَشَاهُمَا اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِمَسَامِيرٍ مِنْ نَارٍ وَحَشَاهُمَا نَارًا حَتَّى يَقْضِيَ بَيْنَ النَّاسِ ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ»^{٢٦}. يؤكد هذا الحديث أن التلصص البصري يُعدّ من كبائر الذنوب؛ لما فيه من اعتداء صارخ على حرمة الأفراد وكرامتهم. لم يقتصر النبي محمد ﷺ على النهي عن انتهاك خصوصية الناس أو التعدي على خلواتهم، بل ذهب إلى أبعد من ذلك، إذ شجّع على ستر عوراتهم وصون أسرارهم. والعورة هي كل ما يكره الإنسان إظهاره، سواء كان عيباً جسدياً، أو أمراً قبيحاً يرتبط بخصوصيته. وقد جاء في الحديث الشريف عن النبي ﷺ: «مَنْ رَأَى عَوْرَةَ فَسْتَرَهَا كَانَ كَمَنْ أَحْيَى مَوْءُودَةً مِنْ قَبْرِهَا»^{٢٧}.

من بين السلوكيات التي حذّر منها النبي ﷺ تتبع عورات الآخرين، إذ يُعدّ ذلك مظهرًا من مظاهر ضعف الإيمان أو الإسلام. حيث قال ﷺ: «يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ [أَوْ آمَنَ] بِلِسَانِهِ وَلَمْ يُخْلِصِ الْإِيمَانَ إِلَى قَلْبِهِ، لَا تَذْمُوا الْمُسْلِمِينَ وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ تَتَّبَعَ عَوْرَاتِهِمْ تَتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ تَتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ وَلَوْ فِي بَيْتِهِ»^{٢٨}. فالحديث يشير إلى أن الإسلام الحقيقي لا يقتصر على الاعتقاد الظاهري، بل يجب أن ينعكس على الأخلاق والسلوك، بما في ذلك احترام خصوصية الآخرين.

٢٥ الحزّ العاملي، محمد بن حسن، تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، ط ١، (مؤسسة آل البيت)، ج ٢٠، ص ١٩٤.

٢٦ حسن، تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، ج ٢٠، ص ١٩٥.

٢٧ أبو القاسم، باينده، أبو القاسم، نهج الفصاحة (الكلمات القصار للنبي ﷺ)، ط ٤ (دنياي دانش)، ص ٧٤٥.

٢٨ حسن، تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، ص ٢٧٥.

ويُفاد من القواعد الفقهية أن «قاعدة الستر» في الإسلام لها بُعدان أساسيان:

١. البُعد الإثباتي: حيث يُعدّ الستر حقًا مشروعًا وثابتًا، وهو جزء من المنظومة القانونية والأخلاقية في الإسلام.

٢. البُعد الإرشادي: حيث يُشجّع الإسلام المسلمين على ممارسة الستر وحفظ الأسرار؛ لما لذلك من دور في تعزيز التماسك المجتمعي، ومنع الفتن والعداوات.

نظرًا لأهمية الستر، فإن الإسلام ينهى عن التحري عن المعاصي التي لم تُعلن، ولا ينبغي للقاضي أو أي شخص مسؤول أن يتجسس أو يحقق في الذنوب التي لم تُجهر، أو لم تُسبب ضررًا عامًا؛ لأن ذلك يُعدّ تعديًا على حقوق الأفراد وخصوصياتهم.

منع التشهير وإشاعة الفاحشة:

تحتل بعض مجالات الحياة الخاصة في التعاليم الإسلامية بأهمية كبيرة، بحيث لا يجوز المساس بها حتى بموافقة صاحبها؛ لأن ذلك يُعدّ من إشاعة الفاحشة، وهو سلوك يتنافى مع الكرامة الإنسانية، حتى لو كان صاحبها نفسه ينشرها. ولهذا، تؤكد التعاليم الإسلامية وجوب ستر العيوب والزلات، سواء كانت تتعلق بالإنسان نفسه أم بغيره.

وقد توعّد القرآن الكريم من يُشيعون الفاحشة بين الناس بعقاب شديد: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُجْبُونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ...﴾ (النور: ١٩).

بعض الكلام أمانة: ١١

يُعدّ منع الخيانة في الأمانة من المبادئ الأساسية في الشريعة الإسلامية، ولا يقتصر مفهوم الأمانة على الأمور المادية فقط، بل يشمل أيضًا الحديث الخاص والمجالس السريّة، التي هي من الأسرار التي يجب الحفاظ عليها وعدم إفشائها. ويُستدلّ على ذلك بحديث النبي ﷺ: «إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بِحَدِيثٍ ثُمَّ التَّقَتَ فَهُوَ أَمَانَةٌ»^{٢٩}. فالتفات المتحدث أثناء حديثه دليل على رغبته في إبقاء ما قاله سرًا، مما يُجرّم إفشاؤه دون إذنه.

تؤكد التعاليم النبوية أن المجالس أمانة، ويُحرم إفشاء ما يُقال فيها، باستثناء بعض الحالات التي تتعلق بانتهاك حقوق الآخرين. فقد رُوي عن رسول الله ﷺ قوله: «المَجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ مَجَالِسَ: مَجْلِسُ سُفِكَ فِيهِ دَمٌ حَرَامٌ، وَمَجْلِسُ اسْتِحْلٍ فِيهِ فَرْجٌ حَرَامٌ، وَمَجْلِسُ اسْتِحْلٍ فِيهِ مَالٌ حَرَامٌ بِغَيْرِ حَقِّهِ»^{٣٠}.

إضافةً إلى حماية خصوصية الأحاديث والمجالس الخاصة، منع النبي من الجلوس بين متحدثين دون إذنها، لما في ذلك من إمكانية الاطلاع على أمور لا يريدان كشفها. فقد رُوي عن النبي ﷺ قوله: «لَا يُجْلَسُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا»^{٣١}.

كما أن الاستماع إلى حديث الآخرين دون رضاهم يُعدّ من أشد المحرمات، وتوعد النبي ﷺ من يقوم بذلك بأشد العقوبات، حيث قال: «مَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، يُصَبُّ فِي أُذُنَيْهِ الْأَنْكُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^{٣٢}. (والأنك هو الرصاص).

صيانة المراسلات الخاصة:

تحتل المراسلات الشخصية والوثائق الخاصة بحماية صارمة في الإسلام، إذ يُعدّ التعدي عليها انتهاكاً للخصوصية، واعتداءً على الحقوق الشخصية. فقد جاء في الحديث الشريف عن النبي ﷺ: «مَنْ نَظَرَ فِي كِتَابِ أَخِيهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ فَكَأَنَّمَا يَنْظُرُ فِي النَّارِ»^{٣٣}.

إن تحريم النظر في كتاب الغير (سواء كان ورقياً أم إلكترونياً أم بأي شكل آخر) دون إذنٍ منه يُمثل مبدأً عاماً في الشريعة الإسلامية، وهو جزء من الحقوق الأساسية التي تكفل للإنسان حرّيته وخصوصيته في الاحتفاظ بمعلوماته الشخصية دون تدخل الآخرين.

٣٠ الحسن، الأمالي، ص ٥٣.

٣١ أبو داود، سليمان، سنن أبي داود، تحقيق: سيد محمد، ط ١، ج ٤ (دار الحديث)، ص ٢٠٦٧.

٣٢ حسن، تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، ج ١٧ ص ٢٩٧-٢٩٨.

٣٣ النوري، حسين، مستدرک الوسائل ومستنبط المسائل، ١٤٦- باب نوادر ما يتعلق بأبواب أحكام العشرة في السفر والخضر، ط ١، ج ٩ (مؤسسة آل البيت لإحياء التراث). ص ١٥٩.

النهي عن سوء الظن والتجسس والغيبة:

يُعدُّ النهي عن سوء الظن والتجسس والغيبة من الأسس الأخلاقية الراسخة في الإسلام، حيث تكرر هذا النهي في القرآن الكريم والسنة النبوية إلى درجة أصبح معها من البديهيات الأخلاقية التي تحكم السلوك الاجتماعي للمسلمين، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ (الحجرات: ١٢).

التجسس هو محاولة غير مشروعة للوصول إلى معلومات أو تفاصيل عن الآخرين دون إذنهم. من الجدير بالذكر أن الآية الكريمة لم تحدد مصداقًا خاصًا لسوء الظن أو لموضوع التجسس، وبناءً على ذلك، فإن حظر التجسس يشمل جميع المجالات، إلا في الحالات التي يميزها الشرع في إطار ضوابط محددة، مثل تتبع الجرائم التي تمثل خطرًا على المجتمع وفقًا للأحكام الشرعية والقانونية.^{٣٤} توجد إشارة في الآية الكريمة إلى أن التجسس هو إحدى الوسائل التي يستعملها بعض الأفراد لإثبات ظنونهم السيئة. فالنهي عن سوء الظن ليس مجرد توجيه أخلاقي، بل هو إجراء وقائي يهدف إلى حماية حرمة الحياة الخاصة بالأفراد، ومنع تسلل الشكوك التي تؤدي إلى تصرفات غير مشروعة مثل التجسس والافتراء وكشف الأسرار.^{٣٥}

في الحديث النبوي الشريف أيضا ينهى النبي ﷺ عن سوء الظن قبل التجسس: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْكَذِبِ، وَكُونُوا إِخْوَانًا فِي اللَّهِ كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ، لَا تَتَنَافَرُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَتَفَاحَشُوا، وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَلَا تَتَنَازَعُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَتَدَابَرُوا، وَلَا تَتَحَاسَدُوا، فَإِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْإِيمَانَ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ الْيَابِسَ».^{٣٦}

أما الغيبة فهي ذكر الآخر بما يكرهه، سواء كان نقصًا فيه أم عيبًا ظاهرًا، بقصد استنقاصه. وقد بين الشيخ علي المشكيني أن الغيبة لا تقتصر على العيوب الجسدية، بل حتى لو كانت عن نسبه، أو

٣٤ عابدين، مباني روايى هامت از حريم خصوصى، ص ٣٤.

٣٥ أبو القاسم نقبى، حريم خصوصى در مناسبات وروابط اعضاى خانواده، ص ١٥.

٣٦ الحميري، عبد الله الإسناد، . . قرب الإسناد، تصحيح: مؤسسة آل البيت، ط ١، ج ١، ص ٢٩.

خلقه، أو فعله، أو قوله، أو دينه، أو دنياه، حتى في ثوبه وداره ودابته، وأنه لا فرق أيضاً بين الذكر باللسان أو بغيره، من فعل وحركة وكتابة وغيرها مما يكون مذكراً للمغتتاب بالسوء، فإن الملاك جعله في معرض الذكر في مقابل الغفلة عنه.^{٣٧}

شدد النبي ﷺ على خطورة الغيبة، ويبيّن مدى أثرها السلبي في تماسك المجتمع، حيث قال في حديثٍ صادمٍ يبين شدة خطورتها: «الغيبة أشد من الزنا، ف قيل: يا رسول الله ولم ذلك؟ قال: صاحب الزنا يتوب فيتوب الله عليه، وصاحب الغيبة يتوب فلا يتوب الله عليه حتى يكون صاحبه الذي يحله»^{٣٨}.

يرى السيد موسى الصدر أن طاقة الإنسان وقدرته لا تقتصر على الجوانب الجسدية فقط، كما أن عطاؤه للمجتمع لا يُقاس بقوته المادية. بل قيمة الإنسان في مجتمعه تكمن في كرامته، لا في إمكاناته المادية. فالتاجر، ورجل الدين، والطبيب، والمسؤول، وغيرهم، لا يخدمون المجتمع بقدراتهم الجسدية، بل بكرامتهم وبثقة الناس فيهم. وعندما تفقد فئة من هؤلاء ثقة المجتمع، يصبح دورها غير مؤثر، ولا تعود قادرة على تقديم الفائدة. لذا؛ فإن الثقة المتبادلة بين أفراد المجتمع هي أساس التعاون والتماسك بينهم. أما إذا انتشرت مظاهر سوء الظن، والغيبة، والافتراء، والافتراءات الباطلة، فإن ذلك يؤدي إلى فقدان المجتمع لطاقاته وانهيائه التدريجي. فالغيبة، كما يوضحها القرآن الكريم، تقتل الإنسان اجتماعياً، لهذا فالقرآن الكريم يشبهها بأكل لحم الأخ الميت. هذا التشبيه القرآني يعكس خطورة الغيبة بوصفها شكلاً من أشكال الاغتيال الاجتماعي، كما أن الافتراء والبهتان يؤديان إلى تدمير المجتمع من الداخل. فالمجتمع الذي يعتمد على طاقات جميع أفرادهِ أفضل حالاً من ذاك الذي يفقد أحدهم بسبب تلك السلوكيات السلبية. لذلك، فإن أثر الأخلاق السيئة لا يقتصر على إقصاء الأفراد، بل يمتد ليهدد كيان المجتمع بأسره.^{٣٩}

٣٧ علي المشكيني، مصطلحات الفقه ومعظم عناوينه الموضوعية، الغيبة، ص ٤٢٢.

٣٨ الطباطبائي، محمد حسين، الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ط ٢، ج ١٨ (مؤسسة الأعلمي للمطبوعات)، ص ٣٣٤.

٣٩ الصدر، موسى، -المجتمع الصالح- الأخلاق في موسى الصدر، موسى الصدر والخطاب الإنساني، محاضرات وأبحاث للإمام السيد موسى الصدر، ط ١، (مركز الإمام موسى الصدر للأبحاث والدراسات، ٢٠٠٩)، ص ٣٧٣-٣٧٥.

ولا يقتصر هذا التحريم على الأفراد فقط، بل يمتد أيضًا إلى المؤسسات والحكومات، حيث لا يجوز لأي سلطة أن تتعامل مع الأفراد بناءً على سوء الظن دون دليل شرعي واضح. وقد طبق النبي ﷺ هذا المبدأ بشكل صارم حتى في حق نفسه، حيث قال: «إني لم أؤمر أن أنقب على قلوب الناس ولا أشقّ بطونهم»^{٤٠}.

حتى في الحالات التي قد تقتضي فيها الضرورة قيام الحكومة أو الأجهزة القضائية بالتجسس على شخص معين لأسباب أمنية أو قانونية، فإن ذلك لا يجوز إلا في حالات استثنائية، ووفق ضوابط قانونية صارمة، وإذن قضائي واضح. وينبغي ألا تتحول الرقابة الأمنية إلى قاعدة عامة، بل تبقى إجراءً استثنائيًا يخضع لمحددات شرعية وقانونية دقيقة، بحيث لا يُستعمل كأداة لانتهاك الخصوصية أو المساس بحرمة الأفراد بغير حق.

في التشريعات القضائية الإسلامية، يُشترط أن تكون الشهادات والادعاءات موثوقة ومستندة إلى أدلة، وليس إلى التجسس أو التلاعب بالمعلومات الشخصية.

هذا الأصل لا يراعى في ظروف السلم فقط، بل حتى في ظرف الحروب والأزمات. عندما كان النبي يرسل السرايا، يدعوهم ويجلسهم أمامه ويوصيهم قائلاً: «... لَا تَغْلُوا وَلَا تَمْتَلُوا...»^{٤١}. وجوب حفظ أسرار الأفراد والدولة:

لم يقتصر النبي محمد ﷺ على النهي عن التجسس فحسب، بل ذهب إلى ما هو أبعد من ذلك، إذ ألزم الأفراد والدولة بضرورة حفظ الأسرار، خاصة فيما يتعلق بالأمور الأمنية والعسكرية؛ لما في ذلك من حماية للمجتمع واستقراره.

فالحكومة مسؤولة عن حماية المعلومات الحساسة، وعدم نشرها بشكل عشوائي أو غير مسؤول، ولا سيما فيما يتعلق بالأمن القومي، والخطط العسكرية، والقضايا الاستراتيجية.

وقد وجّه القرآن الكريم المسلمين إلى ضرورة إحالة الأمور الأمنية إلى القيادات العليا، وعدم

٤٠ القاسم، نهج الفصاحة (الكلمات القصار للنبي ﷺ)، ص ٣٤٨.

٤١ الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، تصحيح: دار الحديث، ط ١، ج ٩ (دار الحديث، كِتَابُ الْجِهَادِ، بَابُ وَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ)، ص ٤٠٨-٤٠٩.

التسرع في نشر المعلومات: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ (النساء: ٨٣).

كان النبي محمد ﷺ يطبق هذا المبدأ بحرص شديد، ويتجلى ذلك في غزواته ومعاركه، حيث كان يحافظ على سرية الخطط الحربية، ولا يفصح عن الوجهة النهائية أو التفاصيل العسكرية إلا لعدد محدود من أصحابه، حتى اللحظة الأخيرة.

كذلك كان من أسباب نجاح الدعوة الإسلامية أن رسول الله ﷺ بدأ سرًا واستمرت دعوته السرية ثلاث سنوات. وهجرته ﷺ من مكة إلى المدينة درس في السرية والأمن والكتمان حتى بلغ المدينة بسلام.

روي عن أمير المؤمنين (عليه السلام) أنه قال: «وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ كُلَّمَا أَرَادَ غَزْوَةً وَرَى بَعِيرَهَا إِلَّا غَزَاةً تَبُوكَ فَإِنَّهُ عَرَفَهُمْ أَنَّهُ يُرِيدُهَا»^{٤٢}.

تعد غزوة فتح مكة مثالًا بارزًا في التخطيط الأمني، حيث أدت الإجراءات السرية إلى تحقيق المفاجأة وفتح مكة بلا قتال.

وقد استعمل الرسول ﷺ «الرسالة المكتومة» مراعاة للسرية والأمن، فقد بعث النبي ﷺ سرية من المهاجرين، قوامها اثنا عشر رجلاً بقيادة عبد الله بن جحش الأسدي في مهمة استطلاعية في شهر رجب من السنة الثانية للهجرة، وسلمه رسالة (مكتومة) تحتوي على تفاصيل المهمة، وأمره ألا يفتحها إلا بعد أن يسير يومين.^{٤٣}

لزوم احترام حرية الناس الدينية والعقدية:

يؤكد القرآن الكريم مبدأ حرية الاعتقاد الديني: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ (البقرة: ٢٥٦)، وينهى بوضوح عن إرغام الناس على الإيثار أو إدخالهم في الدين بالإكراه: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا

٤٢ المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، ج ٢١ (دار إحياء التراث العربي)، ص ٢٣٧.

٤٣ حوى، سعيد، الأساس في السنة وفقهها - السيرة النبوية، ط ٣، ج ١ (دار السلام)، ص ٤٣٣.

﴿مُؤْمِنِينَ﴾ (يونس: ٩٩). سئل الإمام الرضا عليه السلام عن معنى هذه الآية، فذكر أن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «إِنَّ الْمُسْلِمِينَ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ أَكْرَهْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ قَدَرْتَ عَلَيْهِ مِنَ النَّاسِ عَلَى الْإِسْلَامِ، لَكُنْزٌ عَدَدْنَا وَقَوِينَا عَلَى عَدُوِّنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا كُنْتُ لِأَلْقَى اللَّهَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدْعَةٍ لَمْ يُجِدْ إِلَيَّ فِيهَا شَيْئًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ: يَا مُحَمَّدُ ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا﴾»^{٤٤}.

لهذا كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتعامل مع الناس على وفق «ظاهرهم»، دون أن يفتش في نواياهم أو معتقداتهم الباطنة، كما تجلّى هذا المبدأ في سلوكه مع المنافقين، إذ لم يكن يحاسبهم إلا على ما يظهر من أفعالهم، ولم يفتش عما في قلوبهم، رغم علمه بحقيقتهم. مما يعكس منهج الإسلام في احترام حرية خصوصية الإنسان في إيمانه واعتقاده.

منع التجاوز على مقدسات الآخرين وعقائدهم:

عدم انتهاك حرمة مقدسات الآخرين من أهم مظاهر حق الخصوصية، إذ لا يجوز الاعتداء عليها أو تحقيرها. وقد أكد القرآن الكريم هذا المبدأ بقوله: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ...﴾ (الأنعام: ١٠٨). ورد في كتب التفسير أن المشركين خاطبوا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقولهم: «يا محمد لتنتهين عن سب آلهتنا أو لنهجون ربك! فنزلت الآية. وقال قتادة بن النعمان الأنصاري: كان المسلمون يسبون أصنام الكفار فنهاهم الله عن ذلك لئلا يسبوا الله فإنهم قوم جهلة»^{٤٥}.

كذلك روي عن الإمام الصادق عليه السلام أنه «سئل عن قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الشَّرْكَ أَخْفَى مِنْ دِيبِ النَّمْلِ عَلَى صَفَا سَوْدَاءٍ فِي لَيْلَةِ ظُلْمَاءٍ». فقال عليه السلام: كان المؤمنون يسبون ما يعبد المشركون من دون الله، فكان المشركون يسبون ما يعبد المؤمنون. فنهى الله المؤمنين عن سب آلهتهم، لكيلا يسبوا الكفار إله المؤمنين، فيكون المؤمنون قد أشركوا بالله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من حيث لا يعلمون»^{٤٦}.

٤٤ الطبرسي، أبو منصور أحمد، الإحتجاج، تحقيق: محمد باقر الخراسان، ط ١، ج ٢ (نشر المرتضى)، ص ٤١٢.

٤٥ المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، باب المبعث وإظهار الدعوة، ج ١٨ (دار إحياء التراث العربي)، ص ١٥٨.

٤٦ الفيض الكاشاني، محمد، تفسير الصافي، ج ٢ (مكتبة الصدر)، ص ١٤٧.

أكد النبي ﷺ ضرورة ضبط اللسان والابتعاد عن إثارة العداوات بين الناس. فقد جاء في الحديث الشريف: «من الكبائر شتم الرجل والديه. قالوا: يا رسول الله، وهل يشتم الرجل والديه؟ قال ﷺ: يسب أبا الرجل فيسب أباه ويسب أمه فيسب أمه».^{٤٧}

لزوم الوفاء بالأمانة والعهد والميثاق والعقد، ومنع الخيانة:

لزوم الوفاء بالأمانة والعهد والميثاق والعقد، ومنع الخيانة من المسلمات في الإسلام، وقد وردت فيها آيات مستفيضة، منها: المائدة: ١، الحج: ٣٨، النساء: ٥٨، البقرة: ١٧٧، الرعد: ٢٠ وغيرها، إضافة إلى روايات كثيرة يصعب حصرها.

يمثل الوفاء حماية للخصوصية، في حين إن بعض صور الخيانة تعد انتهاكاً مباشراً لها، وقد تتجاوز هذه الانتهاكات الاعتداء على الخصوصية لتصبح جرائم. ولوضوح الأمر، ورعاية للاختصار، نتجاوزه.

النهي عن النيمة والاستهزاء والسبّ والهجاء والقذف واللعن والكذب:

تُعدّ النيمة من الأفعال المحرمة بالأدلة الأربعة: (القرآن، والسنة، والإجماع، والعقل)، وقد صنف ضمن الكبائر؛ نظراً لما تُحدثه من فساد اجتماعي وانتهاك للخصوصيات.

عرّف الشيخ الأنصاري النيمة بأنها: نقل قول الغير إلى المقول فيه. نمّ الحديث، أي سعى به لإيقاع فتنة أو وحشة. وأضاف الشيخ علي المشكيني أن النيمة تشمل كل ما يُسبب قلة المحبة، أو إثارة الكراهية، أو نشر العداوة، بغض النظر عن طريقة النقل، سواء كان ذلك قولاً، أو كتابة، أو إيماءً، أو إشارةً. والمنقول سواء كان قولاً أو فعلاً أو إفشاء معتقد وكل ما يسبب قلة محبة المنقول إليه للمنقول عنه أو زوالها أو تنفّره منه أو حدوث عداوة بينهما.^{٤٨} والنبي ﷺ عدّ النّمّ من الأشرار^{٤٩}. من الواضح أن أغلب حالات النيمة تتضمن تجاوزاً على خصوصية الإنسان، حيث يجري إفشاء ما لا يرغب الفرد في كشفه، أو نقله بهدف الإيقاع بينه وبين الآخرين.

٤٧ ابن حجاج، مسلم، صحيح مسلم، تصحيح: محمد فؤاد عبدالباقى، ط ١، ج ١ (دار الحديث)، ص ٩٩.

٤٨ المشكيني، مصطلحات الفقه ومعظم عناوينه الموضوعية، ص ٥٨٣.

٤٩ مشهدى، محمد، تفسير كنز الدقائق وبحر الغرائب، ج ١٣، ص ٣٨١.

كما يُحذّر القرآن الكريم من الاستهزاء، واستعمال الألقاب السيئة، واتهام الآخرين بغير حق، (الحجرات: ١١). والنبي نهى عنها حتى في خطبة الوداع.^{٥٠}

يحذّر القرآن الكريم من التهمة الباطلة والافتراء على الأبرياء، ويصف ذلك بأنه إثم عظيم: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ (النساء: ١١٢). يروى عن شأن نزول هذه الآية أن أحد المسلمين المنافقين سرق واثمهم يهودياً، فنزلت الآية برأت اليهودي وألزمت المنافق بجرمه.^{٥١}

أما السبّ والهجو والقذف، فقد روي عن رسول الله ﷺ قوله: «سَبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسُوقٌ»^{٥٢}. وقد بلغ النهي عن السبّ حداً أمر فيه النبي ﷺ بعدم سبّ الشيطان، فقال: «لا تسبوا الشيطان وتعوذوا بالله من شره»^{٥٣}.

كما نهى النبي ﷺ عن اللعن، حيث روي عنه: «المؤمن لا يكون لعناً»^{٥٤}، وأبى أن يدعو على المشركين، وقال: «إني لم أبعث لعناً وإنما بعثت رحمة»^{٥٥}.

حتى عدّ النبي ﷺ أن شرط كمال الإسلام هو أن يسلم المسلمون من لسان الشخص، فقد روي عنه ﷺ: «الْمُؤْمِنُ مَنْ اتَّيَمَنَهُ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ (وَالْمُسْلِمُ) مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ يَدِهِ وَلِسَانِهِ...»^{٥٦}.

أما الكذب، فهو شكل من أشكال الاحتيال والتضليل وانتهاك خصوصية الآخرين. وقد ورد جذر كلمة «كذب» ٢٨٢ مرة في القرآن، جميعها في سياق المنع أو الذم، أو ذم فاعله، أو وصفه، وأبلغ دليل على كونه انتهاكاً لحقوق الآخرين أن الآية الكريمة تصف فعل الكذب

٥٠ الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن.

٥١ هاشم، البرهان في تفسير القرآن، ج ٢، ص ١٧٠.

٥٢ الكوفي الأهوازي، حسين بن سعيد، الزهد، ط ٢ (المطبعة العلمية)، ص ١١.

٥٣ القاسم، نهج الفصاحة (الكلمات القصار للنبي ﷺ)، ص ٦٦٩.

٥٤ الأمين، عبد الحسين، الغدير في الكتاب والسنة والأدب، ط ١، ج ١١ (مركز الغدير للدراسات الإسلامية)، ص ١١٨.

٥٥ الحسين، الغدير في الكتاب والسنة والأدب، ص ٣٥٧.

٥٦ الحر العاملي، محمد بن حسن، تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، مؤسسة آل البيت، ط ١، ج ١٢ (١٥٢) - بَابُ تَحْرِيمِ اغْتِيَابِ الْمُؤْمِنِ وَلَوْ كَانَ صِدْقًا، ص ٢٧٨.

بالظلم: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِباً أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ (الأنعام: ٢١). الأحاديث التي تنهى عن السب والهجاء والقذف تأتي في سياق حفظ كرامة الإنسان. ورغم أن أغلب هذه التعاليم أخلاقية، إلا أنها في الوقت نفسه تُسهم في تهذيب الإنسان، وجعله غير معتد وغير منتهك لخصوصية الآخرين.

خصوصية البيوت والمساكن والأماكن الخاصة:

سبق أن تحدثنا عن حرمة البيوت بالنسبة لساكنيها، وهنا نتناول حرمتها بالنسبة للمجتمع ومؤسسات الدولة. فعدم احترام حرمة أماكن إقامة الآخرين يؤدي إلى الإضرار بطهارة النفس الإنسانية. لذا، فإن أي شكل من أشكال التجاوز عليها -ولو بالنظر- من أي جهة، بما في ذلك السلطات الحاكمة، يُعد انتهاكاً للخصوصية واعتداءً على أصحابها وساكنيها، ويعتد من مصاديق الإيذاء التي تناولها القرآن الكريم والسيرة النبوية.

من مظاهر احترام النبي ﷺ لخصوصية أسرته وزوجاته التزامه بحماية حرمة بيوتهن. فقد كان ﷺ يطلب من الناس عدم دخول بيوته دون استئذان، وجاء القرآن ليؤكد ضرورة احترام بيوت النبي، حيث قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ...﴾ (الأحزاب: ٥٣).

وهذه ليست خصوصية مقصورة على بيوت النبي، بل تشمل جميع البيوت، حيث جاء في الذكر الحكيم: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ (النور: ٢٧-٢٨).

المقصود بالاستئناس في الآية هو الاستئذان، بحيث يترتب عليه استئناس أهل البيت بوجود الطارق. ويذكر الطبري أن كلمة «تستأنسوا» أصلها من الأنس، بمعنى أن الدخول على أهل البيت دون إذن يُسبب لهم وحشة، ولذلك شُرِع الاستئذان لإزالة هذه الوحشة وإحلال الطمأنينة. تضع هذه الآية قاعدة واضحة لاحترام خصوصية المنازل وأصحابها، إذ يجب على من أراد

دخول بيت غير بيته أن يستأذن من أهل البيت ويُسلم عليهم. وإن لم يرد عليه أحد لا يدخل. وإن كان البيت فارغاً. وينطبق هذا حتى على السلطات الحاكمة. الاستئذان هنا ليس مجرد إجراء شكلي، بل واجب ديني يُعزز من احترام حقوق الآخرين، ويؤسس لقواعد اجتماعية تضمن حفظ الخصوصية وتجنب انتهاكها.

آداب الاستئذان:

وردت توجيهات نبوية دقيقة حول كيفية ممارسة الاستئذان، حيث قال الإمام الصادق (عليه السلام): «إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالسَّلَامِ، فَإِنَّهُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَلْيَسْتَأْذِنْ مَنْ وَرَاءَ الْبَابِ قَبْلَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى قَعْرِ الْبَيْتِ، فَإِنَّمَا أُمِرْتُمْ بِالِاسْتِئْذَانِ مِنْ أَجْلِ الْعَيْنِ. وَالِاسْتِئْذَانُ ثَلَاثُ مَرَّاتٍ، فَإِنْ قِيلَ ادْخُلْ، فَلْيَدْخُلْ، وَإِنْ قِيلَ ارْجِعْ، فَلْيَرْجِعْ. أَوْ لَمْ يَسْمَعْ أَهْلَ الْبَيْتِ، وَالثَّانِيَةُ يَأْخُذُ أَهْلُ الْبَيْتِ حِذْرَهُمْ، وَالثَّلَاثَةُ يَخْتَارُ أَهْلُ الْبَيْتِ، إِنْ شَاءُوا أَدْنُوا وَإِنْ شَاءُوا لَمْ يَأْذَنُوا، فَلْيَرْجِعْ. كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى بَابَ قَوْمٍ لَمْ يَنْصَرِفْ حَتَّى يُؤْذَنَ بِالسَّلَامِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ»^{٥٧}. فالنبي كان يستأذن ثلاث مرّات، ينصرف إن لم يسمع الرد بعد المحاولة الثالثة، ولا يقف مباشرة أمام الباب، بل كان يميل يميناً أو يساراً، حتى لا يطّلع على داخل المنزل، وكان يقول: «إنما الاستئذان من النظر»^{٥٨}.

وفي هذا السياق، حتى من يملك حقاً للدخول في بيت شخص آخر لا يستثنى من وجوب الاستئذان. كما جاء في الرواية المشهورة عن سمرة بن جندب، حيث قال النبي ﷺ للأَنْصَارِيِّ عَنْ نَخْلَةِ سَمَرَةٍ: «اذهَبْ فَأَقْلَعْهَا وَارْمِ بِهَا إِلَيْهِ فَإِنَّهُ لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ»^{٥٩}.

٥٧. النوري، حسين، مستدرک الوسائل ومستنبط المسائل، ط ١، ج ١٤ (مؤسسة آل البيت لإحياء التراث)، ص ٢٨٤.

٥٨. ابن كثير، إسماعيل، تفسير القرآن العظيم، ت: محمد حسين شمس الدين، ط ١، ج ٦ (دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون)، ص ٣٤-٣٨.

٥٩. الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، تصحيح: دار الحديث، ط ١، ج ١٠، باب، ص ٤٧٦-٤٧٨.

احترام خصوصية أهل البيت بعد الدخول:

لا يقتصر احترام خصوصية البيوت على الاستئذان فقط، بل يمتد أيضًا إلى كيفية التصرف بعد الدخول، بحيث لا يكون الضيف مصدر إزعاج أو إحراج لأهل البيت. وقد جاءت التوجيهات القرآنية واضحة في هذا السياق: ﴿... وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ...﴾ (الأحزاب: ٥٣).

هذه الآية نزلت عندما كان بعض الصحابة يجلسون في بيت النبي ﷺ لمدة طويلة بعد تناول الطعام، مستمتعين بالحديث، مما سبب إزعاجًا للنبي وأهل بيته، لكنه ﷺ كان يستحي أن يطلب منهم مغادرة بيته. فجاء القرآن ليوضح أن البقاء في بيت المضيف يجب أن يكون في حدود معقولة، ولا ينبغي استغلال حياء أهل البيت لإطالة الجلوس دون ضرورة.

ينبّه القرآن الكريم (المجادلة: ١١) لأهمية التوسعة في المجالس وعدم التضييق على الآخرين، وحتى القيام عن المجلس ليجلس فيه من هو أحق به علمًا أو تقوى، تأكيدًا للتواضع وإجلال أهل الفضل^{٦٠}

أكثر من ذلك، إذ يروى عن النبي ﷺ أنه قال: «يَنْبَغِي لِلْجُلَسَاءِ فِي الصَّيْفِ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ كُلِّ اثْنَيْنِ مَقْدَارُ عَظْمِ الذَّرَاعِ، لِئَلَّا يَشُقَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْحَرِّ»^{٦١}.

النبي ﷺ هنا يعلمنا أن نراقب تصرفاتنا حتى لا نزعج من يجلس جنبنا حتى بحرارة أجسامنا. حفظ حرمة الأسر والعوائل لا يقتصر على منع الدخول إلى مساكنهم أو عدم النظر إليهم من خارج بيوتهم، أو مراعاة حالهم بعد الدخول، بل يشمل أيضًا منع التدخل في شؤونهم الخاصة. كان النبي ﷺ يحترم حياة الصحابة الشخصية، ولا يتدخل في شؤونهم الخاصة إلا إذا طلبوا منه النصيحة، أو كان الأمر يتعلق بتوجيه ديني. فعلى سبيل المثال، عندما كان بعضهم يستأذنه في الطلاق، لم يعترض عليهم مباشرة، ولم يسألهم عن تفاصيل حياتهم، بل كان ينصحهم بالحفاظ على الحياة الزوجية بأسلوب لطيف وعملي.

٦٠ الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، ط ٢، ج ١٩ (مؤسسة الأعلمي للمطبوعات)، ص ١٨٨.

٦١ البحراني، هاشم، البرهان في تفسير القرآن، ج ٥ (مؤسسة البعثة، مركز الطباعة والنشر)، ص ٣١٨.

منع أذية الآخرين:

إذا علم الشخص بانتهاك خصوصيته، فلا شك أنه سيتأذى ويتألم، بينما يؤكد الإسلام ضرورة الامتناع عن إيذاء الآخرين بأي شكل من الأشكال. فقد جاء في القرآن الكريم: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ (الأحزاب: ٥٨). وعن النبي ﷺ: «من آذى مسلماً فقد آذى الله»^{٦٢}.

يُظهر النبي ﷺ حساسية شديدة تجاه أذية الآخرين حتى بأبسط الأمور، مثل النظرة غير اللائقة، حيث قال: «لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يُشِيرَ إِلَى أَخِيهِ بِنَظَرَةٍ تُؤْذِيهِ»^{٦٣}.

كذلك المزاح الذي يؤدي إلى تهيب الآخرين أو إزعاجهم غير مقبول. يروي الصحابة حادثة كانوا فيها يسرون مع النبي ﷺ، فنام أحدهم، فأخذ بعضهم قوسه، وعندما استيقظ فزع، فضحك القوم، فأنكر النبي ﷺ هذا التصرف وقال: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَرُوعَ مُسْلِمًا»^{٦٤}.

نهى النبي عن تشاور نفرين في حضور ثالث؛ لأنه قد يحزنه^{٦٥}، أو إحزانه بأي طريقة كانت^{٦٦}، أو إيذاء الآخر بسبب التدخل فيما لا يعنيه^{٦٧}.

بلغت عناية النبي ﷺ بعدم إيذاء الآخرين إلى درجة أنه كان يراعي حتى صوت قراءة القرآن والعبادة كي لا يزعج أحداً بصوت قرآنه، فقد ورد في رواية: «كان النبي ﷺ إذا قام من الليل يقرأ زمزم في قراءته، فقليل يا رسول الله لم لا ترفع صوتك بالقرآن؟ قال: أكره أن أؤذي رفيقي وأهل بيتي»^{٦٨}. أما إيذاء الوالدين أو الزوج والزوجة والجار، فقد وردت الأحاديث المتواترة في النهي عنه.

٦٢ المتقي الهندي، علاء الدين علي، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، صححه: الشيخ صفوة السقا، ط ٥، ج ١٦ (مؤسسة الرسالة)، ص ١٠.

٦٣ بن أبي فراس، ورام. تنبيه الخواطر ونزهة النواظر المعروف بمجموعة ورام، مكتبة الفقيه، ط ١، ج ١، ص ٩٨.

٦٤ ابن حنبل، أحمد، مسند أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب أرنؤوط، ط ١، ج ٣٨ (مؤسسة الرسالة)، ص ١٦٣.

٦٥ ابن أبي جهور، محمد، عوالي اللئالي العزيزية في الأحاديث الدينية، الفصل الثامن في ذكر أحداث تشمل على كثير من الآداب ومعالم الدين، ط ١، ج ١ (دار سيد الشهداء للنشر)، ص ١٤٦.

٦٦ النوري، حسين، مستدرک الوسائل ومستنبط المسائل، ١٢٥ - بَابُ تَحْرِيمِ إِيْذَاءِ الْمُؤْمِنِ، ط ١، ج ٩، (مؤسسة آل البيت لإحياء التراث)، ص ٩٩.

٦٧ الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، تصحيح: دار الحديث، ٢٠٤ - بَابُ مَنْ يَعْيبُ النَّاسَ، ط ١، ج ٤، ص ٢٨٤.

٦٨ المتقي الهندي، علاء الدين علي، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، صححه: الشيخ صفوة السقا، ط ٥، ج ٢ (مؤسسة الرسالة)، ص ٣١٩.

الخاتمة:

حق الخصوصية حاجة فطرية، وانتهاكه يمثل تجاوزاً وظلماً يعرض الأفراد للابتزاز والتعدي على حقوقهم، مما يجعله ضرورة للعدالة والحكم الرشيد. كما أن التمتع بالخصوصية يسهم في تحقيق الاستقرار النفسي والجسدي، مما يعزز بناء أسرة متماسكة ومجتمع منتج وسليم. لذا، يؤكد العقل السليم وسيرة العقلاء ضرورة الاعتراف بهذا الحق وضمانه عن طريق نظام حقوقي متكامل يحمي خصوصية الأفراد. من الشواهد التي أوردناها من القرآن الكريم والسيرة النبوية، يتضح أن النصوص الدينية تؤكد -بتواتر معنوي- حق الخصوصية. وقد استعمل الشارع في بعضها أسلوب النهي والإلزام بترك الانتهاك، وفي بعضها الآخر أسلوباً إرشادياً لتأكيد أهمية احترام هذا الحق.

النصوص القرآنية وضعت أسساً واضحة لحماية الخصوصية، وجعلتها جزءاً من النظام الاجتماعي الإسلامي، بدءاً من حرمة البيوت والاستئذان قبل الدخول، إلى النهي عن التجسس وسوء الظن والغيبة، ومنع إفشاء الأسرار والخيانة، وحفظ الأمانات والعقود والمواثيق. وجسد النبي ﷺ هذه المبادئ عملياً في تعامله مع أهل بيته والصحابة، حيث كان نموذجاً في احترام خصوصياتهم، مما يعكس تجسد القيم الإسلامية في الواقع.

لا يقتصر تأثير رعاية حق الخصوصية -بحسب ما وجدناه في السيرة النبوية- على تعزيز العلاقات الاجتماعية، بل يمتد إلى بناء مجتمع متماسك يعكس قيم السلام والأمن والاستقرار. فالالتزام بهذا المفهوم يسهم في ترسيخ أسس العدالة الاجتماعية، حيث يشعر كل فرد بقيمته وأهميته وكرامته وأمنه النفسي والاجتماعي، مما يساعد في القضاء على التمييز والظلم، وتعزيز المساواة والاحترام المتبادل بين أفراد المجتمع، مما يؤدي إلى مجتمع أكثر استقراراً وانسجاماً.

أثبت البحث صحة الفرضية التي انطلقنا منها وهي: أن السيرة النبوية قدّمت -فيما قدّمت- إطاراً عملياً وأخلاقياً يضمن حق الخصوصية للأفراد، مستندةً إلى مبادئ الشريعة الإسلامية التي تحفظ كرامة الإنسان وتصور حياته الشخصية.

نختم البحث بذكر أهم الاستنتاجات التي توصلنا إليها، بالإضافة إلى بعض التوصيات لتطبيق مفاهيم الخصوصية في عصرنا الحالي.

الاستنتاجات:

خلص البحث إلى أن «حق الخصوصية» في السيرة النبوية يشكل قيمة جوهرية ذات تأثير واسع في المجالات الأخلاقية والاجتماعية والقانونية. كما تبين أن حمايته ليست مجرد مفهوم نظري، بل جزء من النظام الإسلامي المتكامل الذي يهدف إلى صون كرامة الإنسان وحرية وسلامته، وتعزيز الأمن والاستقرار الاجتماعي. مما يتطلب من الباحثين توجيه جهودهم نحو فهم تلك الأسس وتفسيرها، وسبل تطبيقها بما يتلاءم مع تحديات العصر الحديث. الذي يتطلب فهماً متجدداً للمفاهيم الإسلامية في ضوء التحولات الاجتماعية والتكنولوجية.

أحد الجوانب المهمة التي ينبغي النظر فيها هو كيفية إفادة المجتمعات من مفاهيم الخصوصية في بناء علاقات قائمة على الاحترام المتبادل والثقة. فالتأثير الإيجابي لهذه القيم يمكن أن يمتد إلى الأسرة، والمدرسة، والمجتمع بشكل عام، مما يساعد في إرساء بيئة آمنة تدعم الثقة بين الأفراد وتعزز الوحدة والتماسك الاجتماعي.

ومن الجوانب الأخرى التي تتطلب بحثاً معمقاً، التحديات القانونية والأخلاقية المرتبطة بحق الخصوصية. في عصر التكنولوجيا والمعلومات، باتت المخاوف بشأن انتهاكات الخصوصية أكثر شيوعاً، مما يجعل من الضروري تطوير سياسات واضحة تركز حقوق الأفراد وتساعد في حماية معلوماتهم الشخصية. وهذا يحتم الحاجة إلى تكامل الجهود بين المؤسسات التعليمية، والجهات التشريعية، والمنظمات غير الحكومية لتعزيز هذا الحق، وضمان التعبير عنه في جميع مناحي الحياة. من أهم نتائج البحث، انضاح أن حق الخصوصية في الإسلام والسيرة النبوية لا ينبغي أن يكون موضوعاً للدراسات الأكاديمية فقط، بل هو مسؤولية مجتمعية تهدف إلى تعزيز العدالة، والمساواة، والاحترام المتبادل بين الأفراد، لهذا تتطلب وعياً عاماً، وممارسة فعلية في اتجاه بث الوعي وتحفيز النقاشات حول أهمية هذه الحقوق، ودورها في بناء مجتمع أكثر تماسكاً ومرونة، يعطيه السلام والإخاء كما أراد له الإسلام.

التوصيات:

استناداً إلى القيم الإسلامية التي بينها القرآن الكريم، وطبقته السيرة النبوية المتعلقة بحماية خصوصية الفرد، يمكن اقتراح مجموعة من التوصيات لتطبيق مفاهيم الخصوصية في عصرنا الحالي. هذه التوصيات تتعلق بمختلف جوانب الحياة:

١. تعزيز دور الأسرة في تعليم الخصوصية

- تعليم الأطفال حدود الحياة الشخصية واحترام خصوصية الآخرين داخل الأسرة والمجتمع.
- توعية المراهقين بمخاطر انتهاك الخصوصية، سواء في الحياة الواقعية أم الرقمية.
- نشر الوعي بأهمية احترام الأسرار الزوجية ودورها في استقرار الحياة الأسرية.
- تشجيع حلّ المشكلات الأسرية داخلياً دون تدخل أطراف خارجية إلا عند الضرورة القصوى.
- إدراج مفاهيم الخصوصية ضمن برامج الإرشاد الأسري ودورات التأهيل قبل الزواج؛ لتعزيز الثقة والاحترام المتبادل بين الأزواج.

٢. تعزيز الوعي بأهمية حماية الخصوصية في المناهج الدراسية

- إدراج مادة «الأخلاق الرقمية» في المناهج الدراسية، لتعريف الناشئة بآداب استعمال الإنترنت واحترام خصوصية الآخرين.

- توضيح القيم الإسلامية المستوحاة من السيرة النبوية التي تدعم هذا الحق.

٣. تعزيز دور المؤسسات الدينية والإعلامية في نشر ثقافة الخصوصية

- تنظيم ندوات ومحاضرات دينية توضح القيم الإسلامية المتعلقة باحترام الخصوصية في الحياة الواقعية والرقمية.

- تشجيع وسائل الإعلام على إنتاج محتوى يعزز احترام الخصوصية، ويحذر من العواقب الأخلاقية والقانونية لانتهاكها.

٤. تطبيق الحماية القانونية للخصوصية في بيئة العمل

- تبني سياسات واضحة تحظر التدخل في الحياة الشخصية للموظفين دون سبب مشروع.
- ضمان سرّية البيانات الشخصية للموظفين، ومنع استعمالها أو مشاركتها دون موافقتهم.
- منع الرقابة غير المبررة في أماكن العمل، بما يحقق التوازن بين الإشراف الإداري وحق الموظفين في الحفاظ على خصوصيتهم.
- موازنة هذه السياسات مع التشريعات الوطنية والدولية؛ لضمان بيئة عمل تحترم الخصوصية.
- ٥. تعزيز قوانين حماية الخصوصية الرقمية
- سنّ تشريعات صارمة لمنع التجسس الرقمي واستخدام المعلومات الشخصية دون إذن.
- فرض عقوبات على الأفراد أو المؤسسات التي تنتهك الخصوصية عبر الإنترنت، بما في ذلك نشر البيانات الشخصية دون موافقة.
- إلزام الشركات التقنية باحترام خصوصية المستخدمين، وتطوير سياسات تحمي بيانات الأفراد.
- اعتماد القيم الإسلامية الداعية إلى حفظ الأسرار ومنع التطفل، بوصفها إطاراً أخلاقياً وقانونياً لحماية الخصوصية الرقمية.
- ٦. التوفيق بين الخصوصية والأمن العام
- تحقيق توازن بين حماية الخصوصية، وضمان الأمن العام، على وفق معايير قانونية واضحة.
- تحديد الحالات الاستثنائية التي تتيح جمع المعلومات الشخصية، مع ضمان عدم إساءة استعمالها.
- إلزام الحكومات والأجهزة الأمنية باحترام خصوصية الأفراد، وعدم اللجوء إلى المراقبة العشوائية.
- ٧. تنظيم استعمال الكاميرات وأدوات المراقبة
- وضع ضوابط واضحة لاستعمال الكاميرات الأمنية، بحيث تُستعمل فقط في الأماكن الضرورية، دون انتهاك خصوصية الأفراد.
- وضع إشعارات واضحة عند استعمال الكاميرات، مع تحديد من يمكنه الوصول إلى

التسجيلات، ومنع إساءة استخدامها.

- إخضاع أنظمة المراقبة لمراجعة دورية من قبل هيئات مستقلة؛ لضمان توازنها بين الأمن العام وحماية الخصوصية.

٨. تشجيع الحكومات على إنشاء مؤسسات لحماية الخصوصية

- إنشاء هيئات وطنية متخصصة لضمان التزام الأفراد، والشركات، والمؤسسات الحكومية بقوانين الخصوصية.

- التحقيق في الشكاوى المتعلقة بانتهاكات الخصوصية، وتقديم الاستشارات القانونية والتوعوية حول حماية البيانات الشخصية.

- إصدار تقارير دورية عن مدى الالتزام بسياسات الخصوصية، واقتراح إصلاحات تشريعية عند الحاجة.

- إطلاق حملات توعية حول الاستعمال المسؤول لوسائل التواصل الاجتماعي، مع التركيز على منع مشاركة المعلومات الشخصية، أو نشر صور الآخرين دون إذن.

- تشجيع الشركات التقنية على تبني سياسات تحمي خصوصية المستخدمين، وتطوير أدوات لمكافحة التنمر الإلكتروني والتجسس الرقمي.

في الختام، نؤكد أن تطبيق هذه التوصيات يعزز إفادة المجتمعات المسلمة من القيم النبوية المتعلقة بحماية الخصوصية، مما يرسخ الاحترام المتبادل والثقة، ويوفر حماية قانونية للأفراد في ظل التطور التكنولوجي. فالخصوصية ليست مجرد حق فردي، بل هي عنصر أساسي في بناء مجتمع آمن ومستقر، يحترم كرامة الإنسان وحقوقه.

المصادر

آماده، مهدي، حمايت از حريم خصوصى.
أحمد، ابن حنبل، مسند أحمد بن حنبل، تحقيق:
شعيب أرنؤوط، ط ١، ج ٣٨ (مؤسسة الرسالة)
أحمد، الطبرسي، أبو منصور، الإحتجاج، تحقيق:
محمد باقر الخراسان، ط ١، ج ٢ (نشر المرتضى)
إسماعيل، ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ت: محمد
حسين شمس الدين، ط ١، ج ٦ (دار الكتب العلمية،
منشورات محمد علي بيضون)
الإسناد، الحميري، عبد الله، . . قرب الإسناد،
تصحيح: مؤسسة آل البيت، ط ١، ج ١
البخاري، صحيح البخاري، ج ٣
الترمذي، سنن الترمذي ١٠ بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّسْلِيمِ
إِذَا دَخَلَ بَيْتُهُ، تحقيق: أحمد محمد شاكر (دار الحديث)
الجندي، حسني، ضمانات حرمة الحياة الخاصة في
الإسلام (دار النهضة العربية)
الحسن، الطوسي، محمد بن، الأمالي، ط ١ (دار
الثقافة، ١٤١٤)
الحسين، الأميني، عبد، الغدير في الكتاب والسنة
والأدب، ط ١، ج ١١ (مركز الغدير للدراسات
الإسلامية)
الرحمن، السيوطي، عبد، الدر المشور في التفسير
بالمأثور، ج ٥ (: مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي)
الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن،
ط ٢، ج ١٨ (مؤسسة الأعلمي للمطبوعات)
القاسم، نقيبي، أبو، حريم خصوصى در مناسبات
و روابط اعضاى خانواده، دو فصلنامه فقه و حقوق
خانواده (ندای صادق)، شماره ٥٢، P. ص ١٧-١٨

القاسم، باينده، أبو، نهج الفصاحة (الكلمات
القصار للنبي ﷺ)، ط ٤ (دنيای دانش)
المشكيني، علي، مصطلحات الفقه ومعظم عناوينه
الموضوعية، الغيبة
انصارى، باقر، حقوق حريم خصوصى
باقر، المجلسي، محمد، بحار الأنوار الجامعة لدرر
أخبار الأئمة الأطهار، ج ٧٢، ب ١٦٦ (دار إحياء التراث
العربي)
————، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة
الأطهار، ج ٢١ (دار إحياء التراث العربي)
————، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة
الأطهار، باب ١ المبعث وإظهار الدعوة، ج ١٨ (دار إحياء
التراث العربي)
تنوير أحمد بن محمد نذير، حق الخصوصية - دراسة
مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الإنجليزي -
حسن، الحرّ العاملي، محمد بن، تفصيل وسائل
الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، ط ١، ج ١٢ (مؤسسة
آل البيت)
————، تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل
الشريعة، مؤسسة آل البيت، ط ١، ج ١٢ (١٥٢) - بَابُ
تَحْرِيمِ اغْتِيَابِ الْمُؤْمِنِ وَكَوْنِ كَانَ صِدْقاً
حسن، الطبرسي، علي بن، مشكاة الأنوار في غرر
الأخبار، ط ٢ (المكتبة الحيدرية)
حسين، الطباطبائي، محمد، الميزان في تفسير القرآن،
ط ٢، ج ١٩ (مؤسسة الأعلمي للمطبوعات)
حسين، - النوري، مستدرک الوسائل ومستنبط
المسائل، ط ١، ج ١٤ (مؤسسة آل البيت لإحياء التراث)
————، مستدرک الوسائل ومستنبط المسائل،

علي، المتقي الهندي، علاء الدين، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، صححه: الشيخ صفوة السقا، ط ٥، ج ١٦ (مؤسسة الرسالة)

فراس، بن أبي، ورام. تنبيه الخواطر ونزهة النواظر المعروف بمجموعة ورام، مكتبة الفقيه، ط ١، ج ١ محمد، ابن أبي جمهور، عوالي اللثالي العزيرية في الأحاديث الدينية، الفصل الثامن في ذكر أحاديث تشتمل على كثير من الآداب ومعالم الدين، ط ١، ج ١ (دار سيد الشهداء للنشر)

محمد، - البخاري، صحيح البخاري، وزارة الأوقاف، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، لجنة إحياء كتب السنة، ط ٢، ج ١٠ محمد، الفيض الكاشاني، تفسير الصافي، ج ٢ (مكتبة الصدر)

مسلم، صحيح مسلم ٢١ باب تحريم إفشاء سر المرأة، ج ٢

مسلم، ابن حجاج، صحيح مسلم، تصحيح: محمد فؤاد، كتاب الحيض، حديث ٦١. عبد الباقي، ط ١، ج ١ (دار الحديث)

مشهدى، محمد، قمى، تفسير كنز الدقائق وبحر الغرائب، وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، ج ٩، مؤسسة الطبع والنشر، ٢٠٠٩

معلوف، لويس، المنجد في اللغة والأدب والعلوم، ج ١ منظور، ابن، لسان العرب كلمة 'خصص'، ج ٧ موسى، الصدر، -المجتمع الصالح- الأخلاق في موسى الصدر، موسى الصدر والخطاب الإنساني، محاضرات وأبحاث للإمام السيد موسى الصدر، ط ١،

١٢٥ - باب تحريم إيذاء المؤمن، ط ١، ج ٩، (مؤسسة آل البيت لإحياء التراث)

حسين، النوري، مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، ١٤٦ - باب نواذر ما يتعلق بأبواب أحكام العشرة في السفر والحضر، ط ١، ج ٩ (مؤسسة آل البيت لإحياء التراث)

همزة، عبد الرحمن جمال الدين، الخصوصية وحرية الإعلام - دراسة مقارنة بين القانون الوضعي والشريعة الإسلامية -

راكان، الدغمي، محمد، حماية الحياة الخاصة في الشريعة الإسلامية (دار السلام للنشر والتوزيع) سعيد، الكوفي الأهوازي، حسين بن، الزهد، ط ٢ (المطبعة العلمية)

سعيد، حوى، الأساس في السنة وفقهها - السيرة النبوية، ط ٣، ج ١ (دار السلام)

سليمان، أبو داود، سنن أبي داود، تحقيق: سيد محمد، ط ١، ج ٤ (دار الحديث)

عابدينى، على جعفرى. عظيم، مبانى روائى حمايت از حريم خصوصى

عطيه، جبرانى، 'جاىگاه حريم خصوصى در حقوق كىفرى ايران و فرانسه'، پاىان نامه كارشناسى ارشد رشته حقوق، گرايش حقوق جزا و جرم شناسى (دانشگاه مفيد، ١٣٨٧)، P. ٢، ب ١

علي، المتقي الهندي، علاء الدين، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، صححه: الشيخ صفوة السقا، ط ٥، ج ٢ (مؤسسة الرسالة)

علي، الزعبي، حق الخصوصية في القانون الجنائي - دراسة مقارنة -، ط ١ (المؤسسة الحديثة للكتاب)

يعقوب، الكليني، محمد بن، الكافي، تصحيح: دار الحديث، ط ١، ج ٩ (كِتَابُ الْجِهَادِ، بَابُ وَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ)

————، الكافي، تصحيح: دار الحديث، ط ١، ج ١٠
 ———، الكافي، تصحيح: دار الحديث، ط ١، ج ٢٠٤ -
 بَابُ مَنْ يَعِيبُ النَّاسَ، ط ١، ج ٤

(مركز الإمام موسى الصدر للأبحاث والدراسات،
 ٢٠٠٩)

نقيبي، أبو القاسم، حريم خصوصي در مناسبات
 وروابط اعضای خانواده
 هاشم، البحراني، البرهان في تفسير القرآن، ج ١
 مؤسسة البعثة، مركز الطباعة والنشر